الإدارة

في عصر الرسول ﷺ

الفصل الثالث

التنظيم الإداري للدولة

أولًا : إدارة البلدان وتقسيماتها الإدارية .

ثانيًا : الإدارة الدينية .

ثالثًا : الكتابة والكتّاب .

رابعًا : إدارة العلاقات العامة (الدبلوماسية الإسلامية) .

obeikan.com

obeikan.com

أولًا : إدارة البلدان وتقسيماتها الإدارية

ترجع الأسس العامة لإدارة البلدان إلى ما بعد فتح مكة (سنة٨هـ) ؛ إذ امتدت دولة الإسلام تدريجيًا إلى المناطق المجاورة إلى أن شملت مكة ثم بلاد الحجاز والجزيرة العربية كافة .

كان للرسول ﷺ الرئاسة العامة في أمور الدين والدنيا [١] ، وسلطاته الإدارية تشمل الدولة كلها فيما يتعلق بتحديد الأهداف ورسم السياسات العامة .

لقد شارك الرسول ﷺ في إدارة الدولة مجموعة من خيرة الصحابة الذين يُشهد لهم بالعقل والفضل والبصيرة ، واختير هؤلاء الرجال من أولئك السابقين إلى الإسلام والذين لهم نفوذ وقوة في أقوامهم ، وجاء في مقدمة هؤلاء العاملين في الميدان الإداري سبعة من المهاجرين وسبعة من الأنصار [٢] ، ويلاحظ أن بعض المصادر أطلقت عليهم اسم النقباء[٣] ، في حين أطلق عليهم بعض المحدثين اسم « مجلس الشورى » أو « مجلس النقباء »[٤] ، ويبدو أن إطلاق هذا المصطلح جاء متأخرًا . فلم يكن هناك مجلس ثابت له قواعد ومواعيد محددة ، فكان النبي ﷺ يستشير [٥] الواحد بالرأي فيراه صوابًا فيأخذ به ، وإن كان يخالف رأيه كما حصل مع حباب بن المنذر (ت٢٠هـ) في اختيار موقع القتال في بدر (٢هـ) [٦] وكما أشار سلمان الفارسي (ت٣٥هـ) على رسول الله ﷺ

---

(١) قال الماوردي في تعريف الإمامة : « موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا به » . انظر : الماوردي ، أبو الحسن محمد بن حبيب (ت ٤٥٠هـ) ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية (ط١) القاهرة ، شركة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، (١٩٦٠م) ، (ص٥) . (٢) أحمد ، المسند (جـ١ ، ص١٤٨) .

(٣) روى الإمام أحمد (ت ٢٤١هـ) قول النبي ﷺ : « ما من نبي كان قبلي إلا أعطي سبعة نقباء وزراء نجباء ، وإني أعطيت أربعة عشرَ نقيبًا حمزة وجعفر وعلي وأبو بكر وعمر وعثمان وابن مسعود وسلمان وعمار وحذيفة وأبو ذر والمقداد وبلال والحسن والحسين » . انظر : أحمد ، المسند (جـ١ ، ص١٤٨) .

(٤) انظر مثلًا : عبد القادر مصطفى ، الوظيفة العامة في النظام الإسلامي (ص٢٥) . شيباني ، نظام الحكم والإدارة ، (ص٢٤) . العدوي ، نظم (ص١٨٩ ، ١٩٠) .

(٥) يذكر الترمذي (ت ٢٧٩هـ) قول أبي هريرة : « ما رأيت أحدًا أكثر مشورة لأصحابه من النبي ﷺ » انظر : الترمذي ، الصحيح (جـ٤ ، ص٢١٣) .

(٦) ابن هشام ، السيرة (م١ ، ص٦٢٠) (ابن إسحاق) . ابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص١٥) . البلاذري ، =

بحفر الخندق حول المدينة ، فأخذ برأيه وأمر بالحفر (٥هـ) [١] .

وكان النبي ﷺ يستشير الاثنين والثلاثة ، فكان غالبًا ما يستشير أبا بكر (ت١٣هـ) ، وعمر بن الخطاب (ت٢٣هـ) [٢] ، وكما فعل في غزوة الأحزاب (٥هـ) [٣] إذ استشار سعد بن معاذ (ت٥هـ) ، وسعد بن عبادة (ت١٥هـ) واستشار أسامة بن زيد (ت ٥٤هـ) ، وعلي بن أبي طالب (ت ٣٩هـ) في فراق أهله [٤] .

وكذلك كان النبي ﷺ يستشير الحاضرين ، فيروي ابن إسحاق (ت١٥١هـ) أن النبي ﷺ قال لجيشه يوم بدر (٢هـ) : « **أشيروا علي أيها الناس ..** » [٥] وذكرت المصادر أن النبي ﷺ استشار جمهور الناس عن طريق ممثلين عنهم كما حدث بعد غزوة حنين (سنة٨هـ) ، إذ قدم وفد هوازن إلى النبي ﷺ مسلمًا فطلب النبي ﷺ من الناس أن يعطوا رأيهم في رد المغانم التي غنموها فاختلف الناس [٦] ، فقال النبي ﷺ لهم : « **إنا لا ندري من أذن منكم ممن لم يأذن ، فارجِعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم** » فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول اللّه ﷺ فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا [٧] .

فكانت الشورى قاعدة حكم النبي ﷺ كما أشارت الآيات الكريمة في قوله تعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴾ [آل عمران : ١٥٩] ، وقوله : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى : ٣٨] .

وقد أطلقت بعض المصادر على أولئك الذين استشارهم النبي ﷺ بشكل كبير اسم « الوزراء » ، فقال الحاكم (ت٤٠٥هـ) : « كان أبو بكر الصديق من النبي ﷺ مكان الوزير فكان يشاوره في جميع أموره » [٨] . ونجد رواية أخرى عند الترمذي (ت٢٧٩هـ)

= أنساب (جـ١ ، ص٢٩٣) .

(١) ابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص٦٦) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٣٤٣) . الطبري ، تاريخ (جـ٢ ، ص٥٦٦) (الواقدي) . ابن الأثير ، الكامل (جـ٢ ، ص١٧٨) .

(٢) ولهذا قال النبي ﷺ : « **وايم اللّه لو أنكما تتفقان على أمر واحد ما عصيتكما في مشورة أبدًا** » انظر : أحمد ، المسند (جـ٤ ، ص٢٢٧) .

(٣) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٢٢٣) . ابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص٦٩) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٣٤٦) . الطبري ، تاريخ (جـ٢ ، ص٥٧٣) (الزهري) .

(٤) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٣٠١) (ابن إسحاق) . الطبري ، تاريخ (جـ٢ ، ص٦١٥) (عائشة) .

(٥) ابن هشام ، السيرة (م١ ، ص٦١٥) (ابن إسحاق) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٢٩٣) .

(٦) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٤٨٩) . الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص٨٦ ، ٨٧) (ابن إسحاق) .

(٧) البخاري ، الصحيح (جـ٣ ، ص١٣١ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ٢١٢) .

(٨) الحاكم ، المستدرك (جـ٣ ، ص٦٣) . وانظر : السيوطي ، تاريخ الخلفاء (ص٦٠) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص١٧) .

تقول : قال رسول اللَّه ﷺ : « **ما من نبي إلا له وزيران من أهل السماء ووزيران من أهل الأرض ، فأما وزيراي من أهل السماء فجبريل وميكائيل ، وأما وزيراي من أهل الأرض فأبو بكر وعمر** » (١) وقد يتبادر إلى الذهن أن الوزارة كوظيفة إدارية كانت معروفة في زمن الرسول ﷺ ، ولكن يبدو أن ما ورد من روايات في ذلك لم تُعَد كونها معانيَ عامة لكلمة وزير المعروفة قديمًا ، والتي وردت على لسان موسى عليه السلام : ﴿ وَٱجْعَل لِّى وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِى ۝٢٩ هَٰرُونَ أَخِى ﴾ [طه : ٢٩، ٣٠] (٢) أما الوزارة كوظيفة إدارية ثابتة فنشأت فيما بعد ، وتبلورت في زمن العباسيين (٣) ، ولذا قال الحاكم (ت٤٠٥هـ) عبارته الدقيقة : « كان أبو بكر .. مكان الوزير » (٤) فهو يعمل عمل الوزير دون أن يسمى وزيرًا ، قال ابن خلدون (ت٨٠٨هـ) : « كان يشاور أصحابه ، ويفاوضهم في مهماته العامة والخاصة ، ويخص أبا بكر بخصوصيات أخرى ، حتى كان العرب الذين عرفوا الدول وأحوالها من كسرى وقيصر والنجاشي يُسمون أبا بكر وزيره ، ولم يكن لفظ الوزير يعرف بين المسلمين لذهاب الملك بسذاجة الإسلام » (٥) وبهذا المعنى كان أبو بكر يفوض عن النبي ﷺ في بعض القضايا ، فقد روى البخاري (ت٢٥٦هـ) أن امرأة أتت النبي ﷺ وطلبت أن تعود ، فقال لها النبي ﷺ : « **إن لم تجديني فأتي أبا بكر** » (٦) . ويفيد النص أن أبا بكر كان يفوض من قبل النبي ﷺ في تصريف شؤون الدولة وتلبية حاجات المواطنين .

لقد أشارت المصادر إلى مجموعة من الوظائف الإدارية المرتبطة برئيس الدولة (منها : أن بعض المسلمين كان يعمل حاجبًا لرسول اللَّه) فكان يقوم هؤلاء بالإذن عليه في بعض الأوقات ، وهناك إشارات تبين أن سفينة ورباح الأسود (من موالي رسول اللَّه) وأنس بن مالك (ت٩١هـ) قاموا بهذه المهمة بتكليف من الرسول ﷺ (٧) . ولكن يلاحظ أن « الحجابة » هذه لم تكن لها مراسيم وأعراف أو أنظمة معقدة . بل كان

---

(١) الترمذي ، الصحيح (جـ١٣ ، ص١٤٢) . قال : « هذا حديث حسن صحيح » . انظر : الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص٤٠) .

(٢) قال الأصفهاني : « الوزير من الوزر وهو الملجأ الذي يُلتجأ إليه من الجبل ، والوزير : المتحمل ثقل أميره وشُغله ، انظر : الأصفهاني ، المفردات (ص٥٢١) .

(٣) انظر تفاصيل ذلك في : الماوردي ، الأحكام السلطانية (ص ٢٢ - ٢٩) .

(٤) الحاكم ، المستدرك (جـ٣ ، ص٦٣) . (٥) ابن خلدون ، المقدمة (ص٢٣٧) .

(٦) البخاري ، الصحيح (جـ٥ ، ص٥) .

(٧) انظر : الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص١٧١ ، ١٧٢) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ١ ، ص١٠٩) . (جـ٢، ص٤٨٧) . الخزاعي ، تخريج الدلالات (جـ١ ، ص٥١) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٢١) .

هؤلاء يتطوعون في الإذن على رسول اللّه في الأوقات التي كان يحب أن يخلو فيها بنفسه في المسجد أو في حجرة من حجرات أزواجه [١] .

وقد وجدت هناك وظيفة « أمين السر » ، وارتبطت بشكل كبير بالإدارة العليا للدولة ممثلة برسول اللّه ﷺ ، وتشير روايات المصادر أن هذه الوظيفة كانت طيلة فترة الرسالة لحذيفة بن اليمان (ت٣٦هـ) فيروي الترمذي (ت ٢٧٩هـ) : « أن حذيفة بن اليمان كان صاحب سر رسول اللّه ﷺ لقربه منه وثقته به وعلو منزلته عنده » [٢] ، ومن هنا فقد انفرد حذيفة في معرفة كثير من الأسرار التي لم يعلمها غيره خاصة معرفة أسماء المنافقين وأخبارهم ، ومعرفة أخبار الفتن التي تقع بين المسلمين [٣] .

وكانت هناك وظائف إدارية ذات طبيعة إعلامية وهي وظيفة « الشعراء والخطباء » : فكان هؤلاء يذودون عن رسول اللّه ﷺ بألسنتهم ، ويعيبون على قريش عبادتهم للأصنام ، ويردون على شعراء المشركين وخطبائهم ، وبذلك كانوا يمثلون بشعرهم حربًا إعلامية شديدة التأثير في بيئة قبلية احتل الشعراء والبلغاء فيها مكانة خاصة .

وكان من أشهر هؤلاء حسان بن ثابت (ت٥٤هـ) [٤] وكان النبي ﷺ يشجعه لما يشعر به من أهمية دوره في إبراز محاسن الإسلام ، والذود عن حرماته ، فيروي البخاري (ت٢٥٦هـ) أن النبي ﷺ قال لحسان : « **أُهجوهم وروح القدس معك** » [٥] وفي روايةٍ لمسلم (ت ٢٦١هـ) : « **يا حسان أَجب عن سول اللّه ، اللهم أيّده بروح القدس** » [٦] ، وكان لشعر عبد اللّه بن رَواحة (ت٨هـ) [٧] وكعب بن مالك (ت٥٠هـ) دور كبير في المعارك المختلفة ، فكانت مهمتهم أن يحرضوا المجاهدين على القتال ، وأن يتصدَّوا للمشركين وشعرائهم [٨] .

---

(١) ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ١ ، ص١٠٩) .

(٢) الترمذي الصحيح (جـ١٣ ، ص٢١٦) . وانظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ١ ، ص٣٣٥) . الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص٤٧) .

(٣) ابن حجر ، الإصابة (جـ١ ، ص٣١٨) .

(٤) انظر : أشعار حسان في الرد على المشركين في ابن هشام ، السيرة (م٢، ص١٦ ، ١٨ ، ١٩ ، ٢٣ ، ٥٦٣ ، ٥٦٦) . الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص١١٦ ، ١١٧) (الواقدي) .

(٥) البخاري ، الصحيح (جـ١ ، ص١٢٣) ، (جـ٤ ، ص١٣٦) .

(٦) مسلم ، الصحيح (جـ٤ ، ص١٩١٣ ، ١٩٣٢ ، ١٩٣٥) .

(٧) انظر : محمد رشيد رضا ، محمد رسول اللّه ، بيروت ، دار الكتب العلمية (١٣٦٥هـ ، ١٩٧٥م) ، (ص٣٨٨، ٣٨٩) .

(٨) انظر : أشعار عبد اللّه بن رواحة (ت ٨هـ) في ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص١٨٨ ، ٣٧١ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦ ، =

وكان ثابت بن قيس الخزرجي (ت ١٢هـ) يقوم بمهمة « الخطابة » ، فيرد على خطباء الوفود ، يروي ابن إسحاق (ت ١٥١هـ) أن وفد بني تميم جاء إلى النبي ﷺ ، (٩هـ) ، فقام شاعرهم وخطيبهم ، فقالا شعرًا ونثرًا ، فأمر النبي ﷺ حسان بن ثابت (ت٥٤هـ) ، وثابت بن قيس (ت١٢هـ) بإجابتهما ففعلا [١] ، وهكذا فقد كان النبي ﷺ يختار من أصحابه أهل الكفاءة لمكافأة متطلبات الوظيفة وحاجاتها .

كان الرسول ﷺ يوصي بالرئاسة حيث يوجد العمل الجماعي ، وذلك يظهر من قوله : « **إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم** » [٢] ، وكانت هذه قاعدة عامة يطبقها النبي ﷺ في كل أحواله ، فكان يدير الدولة بنفسه ، ويشرف على شؤون الأقاليم البعيدة عن طريق استعمال عدد كبير ممن يجد فيهم الكفاءة من أصحابه .

ففي المدينة « عاصمة الدولة » أشرف النبي ﷺ على إدارتها إشرافًا مباشرًا ، وكانت المناطق القريبة من المدينة تابعة إداريًا للرسول . وتشير المصادر إلى أن النبي ﷺ كان يُعين نائبًا له [٣] على إدارة المدينة في حال خروجه للجهاد أو الحج ، فيصلي بالناس ، ويشرف على تنفيذ متطلبات الناس المتبقين في المدينة ، وكان أول من استعمل على المدينة ابن أم مكتوم (ت١٥هـ) فيذكر خليفة بن خياط (ت٢٤٠هـ) أن النبي ﷺ استعمله ثلاث عشرة مرة [٤] ويبدو أن استخلاف ابن أم مكتوم غالبًا ما كان من أجل

= ٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩) . وانظر : أشعار كعب بن مالك (ت٥٠هـ) في ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٦٢) . ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٩٤) . الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص١١٦) (الواقدي) .

(١) انظر : خطبه في ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٦٢) . ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٩٤) . الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص١١٦) (الواقدي) . ابن حزم ، جوامع السيرة (ص٢٨) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ١ ، ص٢٠٠) .

(٢) أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) سنن أبي داود ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، د . ت ، (جـ٣ ، ص٨١) . وفي حديث : « **الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب** » (جـ٣ ، ص٨١) .

(٣) أول لقب لُقب به نواب الرسول ﷺ وممثلوه هو لقب (أمير) والواقع أن هذا اللقب استعمل قبل الإسلام ، ولكن استعماله كان يحمل معنىً دنيويًا بحتًا ، أما في ظل الحكم الإسلامي فأصبح يحمل المعنى الديني والدنيوي معًا ، ويلاحظ أن الموظفين في زمن الرسول ﷺ كانوا يسمون عمالًا وأمراءً وولاةً ، ومن هنا فإنا نجد تداخلًا في التسمية ، فترد في المصادر إشارات إلى أن النبي ﷺ استعمل فلانًا أو أقر فلانًا أو ولّى فلانًا . . إلخ . انظر : الأعظمي ، الألقاب (ص٤٥١) .

(٤) انظر : خليفة من خياط ، تاريخ (جـ١ ، ص٦١) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص١١٩٨ ، ١١٩٩) . ذكرت كتب السير أنه استعمل في غزوة الأبواء ، وبواط ، وذي العشيرة ، والسويق ، وغطفان ، وأحد ، وحمراء الأسد ، وذات الرقاع ، وبدر ، وبني النضير ، والغابة ، وغيرها . انظر : ابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص٣٦ ، ٣٩ ، ٤٩ ، ٥٨) . الطبري ، تاريخ (جـ٢ ، ص٥٥٥) (الواقدي) .

الصلاة بالناس ؛ وذلك لكونه ضريرًا ، وقد اتضح هذا من قول الحلبي (ت١٠٤٤هـ) : « إن استخلاف ابن أم مكتوم إنما كان على الصلاة بالمدينة دون القضايا والأحكام ، فإن الضرير لا يجوز أن يحكم بين الناس ؛ لأنه لا يدرك الأشخاص ، ولا يدري لمن يحكم ولا على من يحكم » [١] ، وأيد ذلك الزرقاني (ت١١٢٢هـ) حيث قال : « استعمل ابن أم مكتوم - أي على الصلاة بالناس - لأن المدينة لم يبق فيها إلا القليل الذين لا يتخاصمون » [٢] .

وذكرت المصادر عددًا ممن أنابهم الرسول ﷺ على إدارة المدينة في حالة خروجه إلى الغزاة [٣] ، ويلاحظ من جريدة الأسماء الذين اختارهم الرسول ﷺ لذلك أنه لم يقتصر على اختيار شخص معين ، ولكن بقي الإسلام والكفاءة والأمانة هي أسس الاختيار والتولية، أما ما ذكر عن الأقسام التابعة إداريًا للمدينة ، وأشارت إليهما المصادر الجغرافية [٤] ، فلم تكن على هذه الصورة في زمن النبي ﷺ ، وربما حدثت في السنين التالية عندما استقر الوضع الإداري للجزيرة العربية وفي المناطق الشمالية خاصة .

وكانت « مكة » وحدة إدارية ، وتأتى في أهميتها بعد العاصمة ، ولاسيما أنها تشتمل على المشاعر المقدسة ، والتي يحج المسلمون إليها في كل عام ، وقد انضمت مكة إلى الدولة الإسلامية في السنة الثامنة للهجرة بعد الفتح وعين عليها النبي ﷺ عتاب

---

(١) الحلبي ، السيرة (جـ٢ ، ص٢٧٠) . (٢) الزرقاني ، المواهب (جـ٢٠ ، ص٢٤ ، ٢٥) .

(٣) من هؤلاء سعد بن عبادة (ت ١٥هـ) في غزوة ودان (١هـ) ، وسعد بن معاذ (ت ٥هـ) في غزوة بواط ، وأبو سلمة من عبد الأسد (ت ٣هـ) في غزوة ذي العشيرة ، وأبو لبابة « بشير بن عبد المنذر » (ت ٣٦هـ) في غزوة السويق ، وغزوة قينقاع ، وعثمان بن عفان في غزوة ذي أمر ، وغزوة غطفان ، وذات الرقاع ، وسباع بن عرفطة في غزوة دومة الجندل وغزوة خيبر ، وعلي بن أبي طالب في غزوة تبوك ، وأبو دهم بن الحصين في غزوة الفتح وغيرهم . انظر : ابن هشام ، السيرة م١ ، ص٥٩٠ ، ٥٩١ ، ٥٩٨) ، (م٢ ، ص ٤٦ ، ٤٩ ، ٢٠٩ ، ٢١٣ ، ٣٩٩) . ابن سعد ، الطبقات ، (جـ٢ ، ص٨ ، ٩ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٦١ ، ٦٢ ، ١٠٦ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٦٥) .

(٤) أشارت هذه المصادر إلى أماكن وصفتها بأنها أعراض تابعة إداريًا للمدينة ، فذكر ياقوت (٦٢٦هـ) أن النخيل من أعراض المدينة ، أي من قراها القريبة منها . ويذكر السمهودي (ت١٠١١هـ) أن (ذو عظم) من أعراض المدينة ، وينقل البكري (ت٤٧٨هـ) أن من أعراض المدينة فَدك والفرع ورهاط ، ويذكر ابن خرداذبه (توفي نحو ٢٨٠هـ) أن من أعراض المدينة تيماء ، ودومة الجندل ، ومنها فدك وقرى عُرينة والوحيدة وتمرة وخضرة وغيرها ، ويذكر ابن الفقيه (توفى نحو ٣٤٠هـ) مجموعة من الأعمال التابعة للمدينة . ويبدو من القوائم السابقة أن هذه الأعمال أو الأعراض تبعت المدينة في فترة لاحقة . انظر : ياقوت ، معجم (جـ١ ، ص٢٤٥٠) ، (جـ٥ ، ص٤٥٠٢) . السمهودي ، وفاء الوفا (جـ٤ ، ص٢٦٧) . البكري ، معجم (ص١٢٠١) . ابن خرداذبه أبا القاسم عبيد الله (توفي نحو ٢٨٠هـ) المسالك والممالك ، بغداد مكتبة المثنى ، د . ت (ص١٢٨) . و ابن الفقيه ، مختصر كتاب البلدان (ص٢٦) . العلي ، إدارة الحجاز (ص١٠) .

ابن أسيد بن أبي العاص (ت١٣هـ) واليًا كما في رواية ابن إسحاق (ت١٥١هـ) [١] ، في حين يذكر موسى بن عقبة (ت١٤١هـ) [٢] أن النبي ﷺ عين معاذ بن جبل (ت١٩هـ) على مكة يعلِّمهم القرآن ويفقههم في الدين [٣] .

ويمكن الجمع بين ما قاله ابن إسحاق (ت١٥١هـ) وابن عقبة (ت١٤١هـ) أن النبي ﷺ عين عتابًا أميرًا ومعاذًا إمامًا ومعلمًا ؛ إذ إن عتاب بن أسيد من مسلمة الفتح ، ولم يحصل على قسط وافر من العلم والفقه . وبقي عتاب بن أسيد على إدارة مكة حتى وفاة الرسول ﷺ فأقره أبو بكر على ولايته حتى وفاته (ت١٣هـ) [٤] ، ويمكن القول : إن إدارة عتاب الناجحة لشؤون مكة أدت بشكل واضح إلى ثبات أهل مكة على الإسلام بعد ردة العرب في أواخر حياة الرسول ﷺ وسائر خلافة أبي بكر رضي الله عنه [٥] .

وكانت الطائف - بعد إسلامها (٩هـ) - وحدة إدارية ، واستعمل النبي ﷺ على إدارتها عثمان بن أبي العاص (ت٤٢هـ) وقد اختير عثمان مع صغر سنه [٦] ويعلل ذلك قول أبي بكر الصديق (ت ١٣هـ) : « يا رسول اللَّه ﷺ إني رأيت هذا الغلام منهم أحرصهم على التفقه في الإسلام وتعلم القرآن » [٧] وكانت قد جرت عادة الرسول ﷺ منذ عام الوفود (٩هـ) أن يختار من بين الوافدين عليه أصلَحهم لتولِّي

---

(١) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٠٠) (ابن إسحاق) . ابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص١٣٧) . الأزرقي ، أخبار مكة (جـ٢ ، ص٤٠) .

(٢) الأزرقي ، أخبار مكة (جـ٢ ، ص٤٠) (موسى بن عقبة) .

(٣) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٠٠) . الفاسي ، العقد الثمين (جـ٧ ، ص٣٦٦ ، ٣٦٧) . أحمد بن السيد زيني دحلان ، أمراء البلد الحرام (ط٢) بيروت ، الدار المتحدة للنشر ، (١٤٠١هـ ، ١٩٨١م) ، (ص٧) .

(٤) العسكري ، الأوائل (ص٢٢٢) . ابن حزم ، جمهرة (ص١١٣) . ابن حجر ، أسد الغابة (جـ٣ ، ص٣٥٨ ، ٣٥٩) .

(٥) تذكر بعض المصادر الجغرافية أعمالًا تابعة لمكة . وهذه الأعمال تبعت مكة في فترة لاحقة . انظر : ابن خرداذبة ، المسالك والممالك (ص١٢٨) . اليعقوبي ، البلدان (ص ٣١٦) . المقدسي ، أبا عبد اللَّه محمد بن أحمد (ت٢٨٧هـ) ، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، تحقيق دي خوية ، ليدن ، مطبعة بريل ، (١٩٠٦م) ، أوفست ، مكتبة الخياط ، بيروت ، (ص٧٩ ، ٨٠) . شيخ الربوة شمس الدين أبا عبد اللَّه محمد بن أبي طالب الأنصاري ، (ت٧٢٧هـ) ، نخبة الدهر في عجائب البر والبحر ، د . ت (ص٢١٥) .

(٦) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٤٠) . الطبري ، تاريخ (جـ٢ ، ص٩٩) . ابن حزم ، جوامع السيرة (ص ٢٤) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص١٠٣٥) .

(٧) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٤٠) . الطبري ، تاريخ (جـ٢ ، ص٩٩) . قال أبو بكر : « رأيت هذا الغلام ... » والغلام في اللغة هو الممتلئ شبابًا ، ويقدر ما بين الخامسة عشرة والعشرين . انظر : ابن سيده ، المخصص (جـ١ ، ص٣٤) .

شؤون المنطقة التي ينتمي إليها الوفد ، وذلك بما يتوافر لهذا الأمير من مؤهلات دون النظر للسن ، وعلى أساس ذلك كان اختيار عثمان لإدارة شؤون الطائف .

ويشير ابن إسحاق (ت١٥١هـ) إلى أن النبي ﷺ زود عثمان بتعليمات إدارية أولية فقال له : « **يا عثمان تجاوز في الصلاة ، واقدر الناس بأضعفهم فإن فيهم الكبير والصغير والضعيف وذا الحاجة** » [١] ويفيد هذا النص أن المهمة الإدارية الأولى لعثمان كانت إقامة الصلاة ، فكان لابد من تحديد كيفية التعامل تجاه المصلين ، لأنهم حديثو عهد بالإسلام .

أما بقية الأمور الإدارية ، فقد تركت لعثمان يقوم بها حسب معرفته بطبيعة الطائف وعلى أساس النظم السائدة فيها ، وبقي عثمان على إدارتها في حياة النبي ﷺ وخلافة أبي بكر وجزءًا من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه[٢] .

وكانت « اليمن » وحدة إدارية ، وكانت قبل الإسلام تتبع فارس ، وولي أمرها من قبل كسرى باذان بن ساسان (ت١٠هـ) ، فأسلم وحسن إسلامه وأصبح أهلها جزءًا من رعايا الدولة الإسلامية . فأبقى النبي ﷺ باذان على إدارتها ، ولم يُشرِكْ معه فيها أحدًا حتى وفاته (ت١٠هـ) [٣] فرأى النبي ﷺ بعد وفاة باذان أن يقسم اليمن إلى عدد من الأقسام الإدارية ، فكانت « صنعاء وأعمالها » وحدة إدارية ، وجعلها لشهر بن باذان[٤] ، وبعد مقتله تولى إدارتها خالد بن سعيد (ت١٤هـ) ، وكانت « مأرب » وحدة إدارية وجعلها لأبي موسى الأشعري (ت٤٢هـ) ، وتشمل منطقة زبيد وعدن ورَمغ والساحل [٥] ، وكانت « الجند » وحدة إدارية ، وجعلها لمعاذ بن جبل (ت١٩هـ) [٦] ، في حين يرى ابن خلدون (ت٨٠٨هـ) أن الجند كانت ليعلى بن أمية [٧] .

وكانت « نجران » وحدة إدارية جعلها النبي ﷺ لعمرو بن حزم (ت٥١هـ) ، ثم تولى

---

(١) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٤١) . (٢) ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص١٠٣٥) .

(٣) ابن حزم ، جوامع السيرة (ص٢٣) . المالقي ، أبو القاسم بن رضوان (ت ٧٨٣هـ) ، الشهب اللامعة في السياسة النافعة ، تحقيق على سامي النشار (ط١) الدار البيضاء ، ودار الثقافة ، (١٩٨٤م) ، (ص٣٤١) . وابن خلدون ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٤٣) .

(٤) ابن حزم ، جوامع (ص٢٣) . ابن خلدون ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٤٣) .

(٥) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٩٣ ، ٩٤) . ابن حزم ، جوامع (ص٢٣) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص١٤٠٣) . ابن حجر ، أسد الغابة (جـ٣ ، ص٢٤٦) . ابن خلدون تاريخ (جـ٢ ، ص٨٤٣) .

(٦) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٩٧ ، ٩٨) . ابن حزم ، جوامع (ص٢٤ - ٣٣) . الحاكم ، المستدرك (جـ٣، ص٢٧٤) . ابن عبد البر الاستيعاب (جـ٣ ، ص١٠٤٣) .

(٧) ابن خلدون ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٤٣ ، ٨٤٤) .

إدارتها بعده أبو سفيان بن حرب (ت٣٢هـ) [١] ، أما همذان فجعلت لعامر بن شمر الهمذاني [٢] ، وكانت « عك والأشعرين » وحدة إدارية ، وجعلها لطاهر بن أبي هالة [٣] .

لقد كانت اليمن قبل الإسلام تتبع نظامًا إداريًا متقدمًا نوعًا ما ؛ إذ قامت فيها مجموعة من الدول المتحضرة ، ويتصور أن يكون النبي ﷺ قد أرسل ولاته لإدارة اليمن حسب النظم الموجودة قبل الإسلام ؛ ولاسيما خاصة تلك التي لا تتعارض مع الدين الجديد [٤] .

أما « حضرموت والصدف » فكانت وحدة إدارية ، وجعلها النبي ﷺ كما يشير البلاذري (ت ٢٧٩ هـ) لزياد بن لبيد (ت ٤١هـ) [٥] . وهناك إشارة إلى أن وائل بن حجر بن ربيعة كان قَيْلًا من أقيال حضرموت وكان أبوه ملكًا من ملوكهم وفد على النبي ﷺ ، ويقال : إن النبي ﷺ بشَّر به قبل قدومه فقال : « **يأتيكم وائل بن حجر من أرض بعيدة من حضرموت راغبًا في اللّه ورسوله ، وهو بقية أبناء الملوك ، فلما دخل عليه رحب به وأدناه من نفسه وقرَّبه من مجلسه وبسط له ردائه ، ودعا له ولولده ، واستعمله على حضرموت وكتب له كتابًا إلى الأقيال والعباهلة** » [٦] وهذا الخلاف يدفعنا إلى القول إن النبي ﷺ استعمل وائل بن حجر على بعض حضرموت في حين كان زياد بن لبيد (ت٤١هـ) الحاكم الإداري العام من قبل رسول اللّه ﷺ .

أما منطقة « البحرين » فكانت ابتداءً جزءًا من مملكة فارس ، وكان سكانها من العرب واليهود والمجوس ، فأرسل النبي ﷺ العلاء بن الحضرمي (ت١٤هـ) إلى المنذر ابن ساوى يدعوه إلى الإسلام ، فأسلم المنذر وحسن إسلامه [٧] . فأبقاه النبي ﷺ على إدارة البحرين وقال له : « **إنك مهما تصلح فلن نعزلك عن عملك ، ومن أقام على يهوديته**

---

(١) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٩٣ ، ٩٤) . وفي رواية للواقدي (ت٢٠٧هـ) « لم يذهب إلى نجران وبقي في المدينة » . انظر : البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٢٩ ، ٥٣٠) .

(٢) ابن خلدون ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٤٣ ، ٨٤٤) . (٣) م . ن (جـ٢ ، ص٨٤٣ ، ٨٤٤) .

(٤) عرفت اليمن الإدارة المستقلة والسيادة الكاملة في أزمنة كثيرة ، منها حقبة التباعية ، فقد كان هناك مجالس تمثل الشعب تمثيلًا نيابيًا ، فقد كان هناك مجلس قبلي إلى جانب مجلس الشعب ، كما كانت تمثل القبائل المختلفة في الهيئات التشريعية ، وكانت إدارة البلاد بيدها . انظر : ديتلف نلسون ورفاق ، التاريخ العربي القديم ، ترجمة : فؤاد حسين علي وزكي محمد حسن . القاهرة ، مكتبة النهضة الحديثة ، د . ت (ص١٣٣ - ١٤٣) .

(٥) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٢٩) .

(٦) ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٤ ، ص١٥٦٢) . القيل : الملك من ملوك حِمْيَر وجمعه أقيال وقيول . العباهلة : هم الذين أقروا على ملكهم لا يزالون عنه . انظر : ابن منظور ، اللسان (جـ١١ ، ص٥٨٠) .

(٧) ابن هشام ، السيرة (ج٢ ، ص ٥٧٦) . ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٣٦) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص١٠٦ ، ١٠٧) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص١٠٨٦) . ابن الأثير ، أسد الغابة (جـ١ ، ص٣٦ ، ٣٧) .

أو مجوسيته فعليه الجزية » [١] ، ويشير ابن سعد (ت ٢٣٠هـ) إلى أن النبي ﷺ استعمل العلاء بن الحضرمي (ت١٤هـ) وبعث معه أبا هريرة [٢] والذي أراه أن المنذر كان يدير البحرين وَفْقَ النظم الإدارية الموجودة ، وكان دور العلاء مساعدة المنذر في نقل البلاد من النظم السائدة إلى النظم الإدارية وفق تعاليم الدين الجديد التي آمن بها المنذر ومجموعة من أهل البحرين ، وكان دور أبي هريرة (ت٥٩هـ) تعليم الناس وتفقيههم الإسلام وأحكامه ، ويتضح ذلك من إشارة لابن إسحاق (١٥١هـ) حيث قال : « والعلاء عنده – أي عند المنذر – كان أميرًا لرسول اللّه ﷺ على البحرين » [٣] .

ويذكر ابن سعد (ت٢٣٠هـ) أن النبي ﷺ كتب للعلاء كتابًا جاء فيه « فإني قد بعثت إلى المنذر بن ساوى من يقتضي منه ما اجتمع عنده من الجزية ، فعجله بها ، وابعث معهما ما اجتمع عندك من الصدقة والعشور » [٤] ويفيد النص أن المنذر كان يقوم بجمع الجزية على حين ، بينما يقوم العلاء بجمع صدقات المسلمين . وبهذه الطريقة يستطيع أن يتعرف إلى طبيعة البلاد وأهلها حتى تنتقل إليه إدارتها فيما بعد .

لقد قام أهل البحرين بشكوى العلاء إلى رسول اللّه ﷺ ، ولم تسعفنا المصادر عن طبيعة هذه الشكوى وأسبابها . ولكن النبي ﷺ استجاب لطلبهم وعزل العلاء واستعمل على إدارتها أبان بن سعيد بن العاص (ت١٥هـ) [٥] ، وأوصاه النبي ﷺ بأهل البحرين خيرًا فقال له : « **استوص بعبد القيس وأَكْرِم سَراتَهم** » [٦] .

وأشارت المصادر إلى أن « عُمان » كانت وحدة إدارية جمعها النبي ﷺ لعمرو بن العاص (ت ٤٣ هـ) [٧] في حين يشير خليفة بن خياط (ت٢٤٠هـ) في رواية أن إدارة عُمان كانت لأبي زيد الأنصاري [٨] ، وهذه الرواية غريبة تخالف بقية الروايات ؛ إذ إن عَمرًا بقي على إدارة عمان حتى وفاة الرسول ﷺ [٩] .

---

(١) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٣٦) . وانظر : البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص١٠٨ ، ١٠٩) . القلقشندي ، صبح الأعشى (جـ٦ ، ص٣٦٧) . الحلبي ، السيرة (جـ٣ ، ص٢٨٣) . حميد اللّه ، مجموعة الوثائق (ص١٤٦) .

(٢) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٣٦) . (٣) ابن هشام ، السيرة (جـ٢ ، ص٥٧٦) .

(٤) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٧٦) . حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٦٤) ، (ص١٥٣) .

(٥) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص١١١) . ابن الأثير ، أسد الغابة (جـ١ ، ص٣٦) .

(٦) ابن سعد ، الطبقات (جـ٤ ، ص٣٦٠ ، ٣٦١) .

(٧) خليفة بن خياط ، تاريخ (جـ١ ، ص٦٢) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص١١٨٧) . المالقي ، الشهب اللامعة (ص٣٤١) . ابن الأزرق ، بدائع (جـ١ ، ص٢٨٤) .

(٨) خليفة بن خياط ، تاريخ (جـ١ ، ص٦٢) .

(٩) ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص١١٨٧) .

وكانت هناك مجموعة من المناطق الإدارية الصغيرة في الجزيرة ، فكانت قُرى عُرينة (تبوك وخيبر وفدك) وحدة إدارية ، واستعمل النبي ﷺ على إدارتها عمرو بن سعيد بن عبد اللّه بن العاص (ت ١٢ هـ) [١] و « وادي القرى » وكان على إدارتها الحكم بن سعيد بن العاص [٢] ، و « جُرَش » وكان على إدارتها صُرَد بن عبد اللّه الأزدي [٣] ، و « دبا » واستعمل على إدارتها حذيفة بن اليمان (ت٣٦هـ) [٤] و « الخط » واستعمل على إدارتها أبان بن سعيد بن العاص (ت١٥هـ) لفترة من الوقت ثم أرسله واليًا من قبله على البحرين [٥] و « وادي العقيق » ، واستعمل على إدارتها بلال بن الحارث المُزَني (ت ٦٠ هـ) [٦] ، لقد كانت هذه القرى مستقلة قبل الإسلام ولم تكن تابعة إداريًا لدولة من الدول المجاورة مما جعل النبي ﷺ يعين لكل واحدة منها واليًا مستقلًا .

أما القبائل العربية المتناثرة في أنحاء الجزيرة ، فقد أرسلت وفودًا إلى النبي ﷺ أعلن بعضها الإسلام ، وقبل البعض الآخر الدخول في حماية المسلمين .

وقضت طبيعة النظام البدوي والأوضاع السائدة في الجزيرة ، أن يعامل الرسول ﷺ هذه القبائل معاملة تعطيها الاستقلال الذاتي في إدارة شؤونها ، فلم يعين النبي ﷺ على هذه القبائل ولاة من قبله ، بل أقر زعماء هذه القبائل على ما هم عليه وطالبهم بالمحافظة على الأركان الأساسية في الإسلام – إن كانوا مسلمين – أو الالتزام بشروط المسلمين إن كانوا غير مسلمين ، وترك لهم إدارة شؤونهم المحلية حسب ما لديهم من تقاليد وأعراف [٧] وبذلك اتسعت الدولة ، وأصبح حكمها يعتمد اللامركزية (الإدارة غير المباشرة) واكتفت بخضوع القبائل لسلطتها والموالاة لها .

وقد أشارت المصادر إلى بعض هذه القبائل ، فقد أمر النبي ﷺ علي بن الحارث بن

---

(١) خليفة بن خياط ، تاريخ (جـ١ ، ص٦١ ، ٦٢) . وانظر : ابن حزم ، جوامع (ص٢٤٢) . جمهرة (ص٨٠) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص١١٧٨) .

(٢) ابن حزم ، جوامع (ص٢٤) . جمهرة (ص٨٠) .

(٣) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٣٣٧ ، ٣٣٨) .

(٤) م . ن (جـ٥ ، ص٥٢٧) .

(٥) ابن حزم ، جوامع (ص٢٤) .

(٦) ياقوت ، معجم (جـ٤ ، ص١٣٩) . ابن حجر ، الإصابة (جـ١ ، ص١٦٤) .

(٧) العلي ، إدارة الحجاز (ص٣٦) .

كعب بن قيس على قبيلته بني الحارث بن كعب [١] ، ورفاعة بن زيد الجذامي على قومه ، وكتب له النبي ﷺ كتابًا بذلك [٢] ، وقضاعي بن عمر على قبيلته بني عذرة [٣] ، وصُرَد بن عبد اللَّه الأزدي على قومه ، وكانوا يسكنون في منطقة جُرَش فاستعملهم النبي ﷺ على جُرَش أيضًا [٤] ، وقيس بن مالك الهمذاني على قومه همذان وكتب له كتابًا أمرهم به « **أن يسمعوا له ويطيعوا** » [٥] ، وأقر امرأ القيس بن الأصبع الكلبي على قومه بني كلب [٦] وقيس بن مالك الأرصبي على قومه ، ويشير ابن سعد إلى كتاب رسول اللَّه ﷺ الذي كتبه لقيس ، حيث قال فيه : « **أما بعد : فإني استعملتك على قومك عربهم وحمورهم ومواليهم** » [٧] ، ويذكر ابن حجر كتاب النبي ﷺ لخزيمة بن عاصم الذي استعمله بموجبه على قومه حيث جاء فيه : « **إني بعثتك ساعيًا على قومك فلا يُضاموا ولا يُظلموا** » [٨] ، ويلاحظ أن كلمة (ساعيًا) تدل على أن هؤلاء الأمراء كانوا يقومون بجمع ما يستحق على أقوامهم من أموال الصدقة وغيرها ثم يبعثونها إلى رسول اللَّه ﷺ ، وهذا كتاب النبي ﷺ إلى عبادة بن الأشيب العنزي جاء فيه : « **إني أمَّرتك على قومك ممَّن جرى عليه عملي وعمل بني أبيك ، فمن قرئ عليه كتابي هذا فلم يطع ، فليس له من اللَّه معون** » [٩] ، ويشير ابن إسحاق (ت ١٥١ هـ) إلى أن النبي ﷺ كتب كتابًا إلى رفاعة بن زيد جاء فيه : « **إني بعثته على قومه عامة ، ومن دخل فيهم يدعوهم إلى اللَّه ورسوله** » [١٠] .

ويلاحظ من خلال الكتب السابقة أن النبي ﷺ كان يبعث مع بعض الأمراء كتابًا

---

(١) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٩٤) . (٢) م . ن (جـ٢ ، ص٥٩٦) .

(٣) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٧٠) .

(٤) م . ن (جـ١ ، ص٣٣٨) . قال ابن سعد : « صُرَد بن عبد اللَّه الأزدي ، تولى أمر قومه وحارب بهم أهل جرش حتى تولى أمرها زمن رسول اللَّه ﷺ » . انظر : ابن سعد : الطبقات (جـ٥ ، ص٥٢٧) .

(٥) م . ن (جـ١ ، ص٣٤٠ ، ٣٤١) . (٦) الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص٢٤٣) (سيف) .

(٧) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٣٤١) . وانظر : ابن الأثير ، أسد الغابة (جـ٤ ، ص٢٢٤ ، ٢٢٥) . ابن حجر ، الإصابة (جـ٣ ، ص٢٥٨ ، ٢٥٩) . حمورهم : هي مجموعة من البطون ، منها قُدم وآل ذي مران ، وآل ذي لعوة . انظر : ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٣٤١) .

(٨) ابن الأثير ، أسد الغابة (جـ٢ ، ص١١٦) . ابن حجر ، الإصابة (جـ١ ، ص٤٢٧ ، ٤٢٨) .

(٩) ابن الأثير ، أسد الغابة (جـ٣ ، ص١٠٤) . وانظر : ابن حجر ، الإصابة (جـ٢ ، ص٢٦٧) . حميد اللَّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٢٣٤) ، (ص٢٢٣) . الأحمدي ، مكاتيب (جـ١ ، ص٢٣٨) .

(١٠) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٩٦) (ابن إسحاق) . وانظر : ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٣٥٤) . الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص١٤٠) (ابن إسحاق) . حميد اللَّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (١٧٥) ، (ص٢٨٠) .

يجوز لنا أن نطلق عليه (كتاب التعيين) ، يطلب فيه من القبيلة أن تطيعه ولا تخالف أمره ، ويفترض أن جميع هذه القبائل التي بعثت وفودًا إلى النبي ﷺ قد ولى عليها النبي رجلًا يدير أمرها ، وما ذكر سابقًا يعطي صورة أولية عن وضع القبائل الأخرى في الجزيرة وعلى حدود فارس والروم .

لقد كان الرسول ﷺ يتخير أمراءه من الصحابة الذين اشتهروا بالعلم والكفاية والكفاءة والجاه والسلطان ولديهم المقدرة على بعث الإيمان في قلوب من يرسلون إليهم [١] ؛ لأن مهمة هؤلاء لم تكن إدارية فقط ، بل كانت مهمة دعوية تعليمية فهم يعلمون الناس الإسلام ويؤمونهم في الصلاة .

لقد كان النبي ﷺ في اختياره لهؤلاء الأمراء يغلب اعتبارات الكفاءة على اعتبارات السن أو الغنى أو غير ذلك . وكان النبي ﷺ لا يخضع لتأثير الضغوط ، لتغيب المصلحة الشخصية على المصلحة العامة ، ويتضح هذا من عدة حوادث ، فهذا العباس (ت ٣٢هـ) عم النبي ﷺ حين طلب أن يوليه ولاية قال له النبي ﷺ بكل صراحة ووضوح : « **يا عم رسول اللَّه : سل اللَّه العافية في الدنيا والآخرة** » [٢] وطلب رجل من أصحاب النبي ﷺ عملًا فقال له النبي ﷺ : « **إنا لا نستعمل على عملنا من أراده** » [٣] ، وكذلك أجاب أبا ذر الغفاري (ت ٢٤هـ) حين سأله قائلًا : يا رسول اللَّه ألا تستعملني ؟ قال : فضرب بيده على منكبي ، ثم قال : « **يا أبا ذر إنك ضعيف ، وإنها أمانة ، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا مَن أخذها بحقِّها ، وأدَّى الذي عليه فيها** » [٤] وفي رواية لمسلم (ت٢٦١هـ) في الصحيح قال : « **إني أراك ضعيفًا ، وإني أحب لك ما أحب لنفسي لا تأمَّرنَّ على اثنين ، ولا تليَنَّ مال يتيم** » [٥] ، فرغم سبق أبي ذر في الإسلام ومكانته العظيمة التي عبر عنها النبي ﷺ بقوله : « **ما أقلت الغبراء وما أظلت الخضراء رجلًا أصدق**

---

(١) انظر : محمد كرد علي ، الإدارة الإسلامية (ص١٢) .

(٢) الألباني ، محمد ناصر الدين ، سلسلة الأحاديث الصحيحة ، صحيح الجامع الصغير وزيادته ، دمشق ، المكتب الإسلامي (١٩٧٢م) ، (جـ٦ ، ص٢٩٥) .

(٣) البخاري ، الصحيح (جـ٣ ، ص١١٥) . مسلم ، الصحيح (جـ٣ ، ص١٤٥٦) . أحمد ، المسند (جـ٤، ص٤٠٩) . أبو داود ، السنن (جـ٤ ، ص٩) .

(٤) أحمد ، المسند (جـ٥ ، ص١٧٣) . مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ، ص٢١٠) .

(٥) مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ، ص٢١٨ ، ٢١٩) .

لهجة من أبي ذر [١] » إلا أنه مع ذلك رفض طلبه في توليته أمرًا إداريًّا لا يتناسب مع صفات أبي ذر ، فعبر له عن ذلك مبديًا له ضعفه دون حرج .

ولعل من الأمور الواضحة البينة في هذا المجال ما أشار إليه البخاري (ت٢٥٦هـ) في روايته عن أبي موسى الأشعري (ت٥٢ هـ) حيث قال : « دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من بني عمي ، فقال أحد الرجلين : أمِّرنا يا رسول اللَّه ، وقال الآخر مثله ، فقال : « **إنَّا لا نولي هذا العمل أحدًا سأله ولا أحدًا حَرَصَ عليه** » [٢] ؛ وذلك لأن الولايات أمانة والتسرع إلى تحمل الأمانة خيانة ؛ لأنه لا يطلبها إلا طامع فيها ، متطلِّع إلى مكسب مادي أو معنوي .

ولقد وجه النبي ﷺ أصحابه إلى عدم التسرُّع في طلب الإمارة فيشير البخاري (ت٢٥٦ هـ) إلى قول الرسول ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة (ت٥١ هـ) : « **يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة ، فإنك إن أُعطيتَها عن مسألة وكلت إليها ، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها** » [٣] .

وحذَّر النبي ﷺ من تولية غير الكُفُؤ في إدارة من الإدارات فقال : « **ما من عبد يسترعيه اللَّه رعية ثم يموت يوم يموت وهو غاشٌّ لرعيته إلا حرم اللَّه عليه الجنة** » [٤] ، وفي روايةٍ لمسلم (ت٢٦١هـ) : « **ما من أمير يلي أمر المسلمين ، ثم لا يجتهد لهم ، وينصح ، إلَّا لم يدخل معهم الجنة** » [٥] . ولا يفهم من ذلك أن يبتعد أصحاب الكفاءات عن تولي إدارات الدولة المختلفة فقد سمع النبي ﷺ رجلًا يقول : بئس الشيء الإمارة ، فقال النبي ﷺ : « **نِعم الشيء الإمارة لِمَنَ أَخذَها بحقِّها ، وبئس الشيء الإمارة لمن أخذها بغير حقها وحلِّها** » [٦] ، وجعل النبي ﷺ للإمام العادل منزلة رفيعة عند اللَّه يوم القيامة فقال :

---

(١) أحمد ، المسند (جـ٢ ، ص١٧٥) . ابن ماجه ، أبو عبد اللَّه محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ) . سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، د . ت (جـ١ ، ص٥٥) . الترمذي ، الصحيح (جـ١٣ ، ص٢١٠) .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري (جـ٢٧ ، ص١٤٧) . مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ، ص٢٠٦ ، ٢٠٧) .

(٣) البخاري ، الصحيح (جـ٩ ، ص٧٩) . مسلم ، الصحيح (جـ٣ ، ص١٤٥٦) .

(٤) البخاري ، الصحيح (جـ٩ ، ص٨٠) . مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ، ص٢١٤) .

(٥) مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ، ص٢١٥) .

(٦) ابن سلام ، الأموال (ص١٠) ، وروى البخاري (ت٢٥٦هـ) حديثًا بنفس المعنى : « **إنكم ستحرِصون على الإمارة وستصير ندامة وحسرة يوم القيامة ، فبئس المرضعة ونعمت الفاطمة** » . انظر : البخاري ، صحيح (جـ٩ ، ص٧٩) .

« **سبعةٌ يُظِلهم اللَّه في ظله يوم لَا ظل إلا ظله ، إمام عادل ...** » [١] .

لقد كان النبي ﷺ يعرف طاقات أصحابه معرفة دقيقة ، ويتضح ذلك مما رواه الترمذي (ت ٢٧٩هـ) عن النبي ﷺ حيث قال : « **أرحم أمتي بأمتي أبو بكر ، وأشدُّهم في دين اللَّه عمر ، وأصدقُهم حياءً عثمان ، وأقضاهم علي ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ ابن جبل ، وأحزمُهم زيد بن ثابت ، وأقرؤهم أبي بن كعب ، ولكل أمة أمينٌ ، وأمين هذه الأمةِ أبو عبيدة بن الجرَّاح** » [٢] ، وكانت هذه الإشارة من النبي ﷺ توجُّه الأمة لمعرفة خصائص كل واحد منهم للإفادة من كفاءتهم وقدراتهم في الإدارات المختلفة .

وتشير المصادر إلى الصيغة التي كان الرسول ﷺ يتبعها في تعيين الولاة ، فكانت تتم إما بصورة « شفوية » يضمنها النبي ﷺ الاختصاصات ، ووصايا أخرى ، أو تكون بصورة « مكتوبة » كما يتضح من كتاب النبي ﷺ لعمرو بن حزم (ت٥١هـ) حين ولاه نجران [٣] ، وكتاب النبي ﷺ إلى عبادة بن الأشيب العنزي [٤] ، ورفاعة بن زيد حين ولاهم على أقوامهم [٥] .

ويفترض أن يقوم هؤلاء الولاة بالدور نفسه الذي يقوم به النبي ﷺ في إدارة المدينة ، فيقوم الوالي بتدبير أمر الجند في بلده ، وتنظيمهم وقيادتهم في جهاد من يليه من الكفار ، والنظر في الأحكام ، وفض المنازعات ، وجباية الخراج والزكاة والجزية ، وحماية أمر الدين ، وتطبيق الحدود . وتعليم الناس الإسلام وإمامتهم في الصلاة إلى غير ذلك من الأمور [٦] .

ويلاحظ أن هذه المهمات قد اتضحت من خلال كتاب النبي ﷺ إلى عمرو بن

---

(١) البخاري ، الصحيح (جـ١٣) . مسلم ، الصحيح (جـ٢ ، ص٧١٥) .

(٢) الترمذي ، الصحيح (جـ١٣ ، ص٢٠٢) .

(٣) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٩٤ - ٥٩٦) . وانظر : الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص١٢٨ ، ١٢٩) (ابن إسحاق) . القلقشندي ، صبح الأعشى (جـ١٠ ، ص٩) . المقريزي ، إمتاع (ص٥٠١ ، ٥٠٢) . ابن طالون الدمشقي ، أعلام السائلين (ص١٣٥ - ١٣٨) . حميد اللَّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (١٠٥) ، (ص٢٠٦-٢٠٩) .

(٤) ابن الأثير ، أسد الغابة (جـ٣ ، ص١٠٤) . ابن حجر ، الإصابة (ص٢٦٧) ، حميد اللَّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٢٣٤) ، (ص٢٢٣) .

(٥) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٩٦) . ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٣٥٤) . الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص١٤٠) (ابن إسحاق) .

(٦) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٩٤ - ٥٩٦) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٨٩ ، ٩٧) . فتوح ، (ص٩٥) . الماوردي ، الأحكام السلطانية (ص٣٠٢) .

حزم (ت٥١هـ) حين ولاه على نجران فجاء فيه « **عهد من رسول اللّه لعمرو بن حزم حيث بعثه إلى اليمن . أمره بتقوى اللّه في أمره كله ... وأمره أن يأخذ الحق كما أمره أن ييشر الناس بالخير ويأمرهم به . ويلين لهم في الحق ويشتد عليهم في ... ويعلم الناس معالم الحج وسننه وفرائضه** » [١] .

وكان الوالي يقوم بهذه المهمات مجتمعة ، أو تُقسم بين أكثر من رجل ، ويتضح ذلك من أن النبي ﷺ بعث عليًا إلى اليمن قابضًا للأخماس ، وخالدًا متوليًا للحرب ، ومعاذًا وأبا موسى معَلميْنِ للقرآن وقبض الصدقات [٢] .

ويذكر ابن عبد ربه (ت ٣٢٨هـ) أن النبي ﷺ استعمل أبا سفيان بن حرب على نجران فولاه الصلاة والحرب ، ووجه راشد بن عبد ربه السلمي أميرًا على المظالم والقضاء [٣] .

ويلاحظ أن النبي ﷺ لم يهمل أمر ولاته ، فهو يسأل عن سيرتهم ويتحرى أخبارهم ، ومن المعايير البسيطة في الرقابة الإدارية على سلوك الولاة ما رواه مسلم (ت٢٦١هـ) من قول النبي ﷺ : « **من استعملناه منكم على عمل ، فكَتَمنا مَخِيطًا فما فوقَه كان غُلولاً يأتي به يوم القيامة** » . قال : فقام إليه رجل من الأنصار أسود - كأني أنظر إليه - فقال : يا رسول اللّه ، اقبل عني عملك ، قال « **مالك** » . قال : سمعتك تقول كذا وكذا . قال : وأنا أقوله الآن ، من استعملناه منكم على عمل فليجئ بقليله وكثيره ... » [٤] وهناك عدة حوادث عملية حدثت في عهد الرسول ﷺ تدل على ذلك ، فقد عزل النبي ﷺ العلاء بن الحضرمي (ت١٤هـ) عن إدارة البحرين ؛ لأن وفد عبد القيس شكاه إلى النبي ﷺ وولى بدلًا منه أبان بن سعيد بن العاص (ت ١٥هـ) وقال له : « **استوص بعبد القيس وأكرِم سَراتهم** » [٥] .

وكانت الرقابة الإدارية للنبي ﷺ مباشرة . فقد حاسب النبي ﷺ أحد عماله يُسمى

---

(١) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٩٤ - ٥٩٦) . الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص١٢٨ ، ١٢٩) (ابن إسحاق) . المقريزي ، إمتاع (ص٥٠١ ، ٥٠٢) .

(٢) ابن حزم ، جوامع (ص٢٠ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٣٠)

(٣) ابن عبد ربه ، العقد الفريد (جـ٦ ، ص١١) .

(٤) أحمد ، المسند (جـ٤ ، ص١٩٢) . مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ، ص٢٢٢) . أبو داود ، السنن (ج٤ ، ص١٠ ، ١١) .

(٥) ابن سعد ، الطبقات (جـ٤ ، ص٣٦٠ ، ٣٦١) .

« ابن اللتبية » [١] عندما بعثه على عمل فجاء ، فقال : هذا لكم وهذا أهدي إلي ، فغضب النبي ﷺ وقال قولته المشهورة التي تبين أن الوظيفة العامة تكليف ومسؤولية وليست مغنمًا ومكسبًا : « **ألا جلس في بيت أمه ، فينظر أيهدى إليه أم لا ؟** » [٢] ويلاحظ أيضًا أن الرقابة كانت تتركز في الأمور المالية وعلى عمل الولاة تجاه الرعية خاصة .

كان لهؤلاء الولاة مجموعة من الحقوق ضمنتها لهم الدولة ، فلهم الطاعة في المعروف كما يتضح من قول النبي ﷺ : « **من أطاعني فقد أطاع اللّه ، ومن عصاني فقد عصى اللّه ، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ، ومن عصى أميري فقد عصاني** » [٣] ، فربط طاعة الولاة بطاعة اللّه ورسوله ؛ ولاسيما في البيئة العربية القبلية التي لا تعرف الطاعة ، قال ابن حجر « ت ٨٥٢هـ » : « قيل : كانت قريش ، ومن يليها من العرب ، لا يعرفون الإمارة ، فكانوا يمتنعون على الأمراء ، فقال النبي ﷺ هذا القول ... » [٤] ، وكان على الرعية أن تنصح لأمرائها . ويشير إلى ذلك البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، ومسلم (ت ٥٦١ هـ) في رواية لهما عن النبي ﷺ حيث يقول : « **الدين النصيحة** » ، قلنا : لمن يا رسول اللّه ؟ . قال : « **للّه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم** » [٥] .

وقد ضمنت الدولة لهؤلاء الولاة حقوقًا مادية ، فكان يعين لكل منهم راتبًا يكفيه ، وتشير الروايات إلى أن أول راتب محدد كان لعتاب بن أسيد (ت ١٣هـ) والي مكة ، فقد رزقه النبي ﷺ درهمين عن كل يوم (راتب يومي) [٦] نظير إدارته ، فقال لأهل مكة : « أصبت في عملي الذي استعملني رسول اللّه ﷺ بُردين معقدين كسوتهما غلامي كيسان ، فلا يقولن أحدكم : أخذ مني عتاب كذا ، فقد رزقني رسول اللّه ﷺ كل يوم درهمين فلا أشبع اللّه بطنًا لا يُشبعه كل يوم درهمان » [٧] وكان هناك بعض

---

(١) البخاري ، الصحيح (جـ٢ ، ص١٦٠) ، (جـ٩ ، ص٣٦ ، ٨٨) .

(٢) أحمد ، المسند (جـ٥ ، ص٤٢٣ ، ٤٢٤) . البخاري ، الصحيح (جـ٢ ، ص١٦٠) . (جـ٩ ، ص٣٦ ، ٨٨) . مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ، ص٢٢٠) . أبو داود ، السنن (جـ٣ ، ص٣٥٤ ، ٣٥٥) .

(٣) أحمد ، المسند (جـ٢ ، ص٢٤٤ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣) . النَّسائي ، السنن (جـ٧ ، ص١٥٤) . ابن حجر ، فتح الباري (جـ٢٧ ، ص١٣١) . مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ، ص٢٢٣) .

(٤) ابن حجر ، فتح الباري (جـ٢٧ ، ص١٣١) .

(٥) البخاري ، الصحيح (جـ١ ، ص٢٢) . مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ص٢٦ - ٢٧) .

(٦) العدوي ، نظم (ص١٩٤) . أبو سن ، الإدارة (ص٢٧) .

(٧) ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ١٣ ، ص١٠٢٣ ، ١٠٢٤) . ابن الأثير ، أسد الغابة (جـ٣ ، ص٣٥٨ ، ٣٥٩) .

الولاة يأخذون رواتبهم « عينية » وليست نقدية ، فراتب عتاب كان يتضمن بالإضافة إلى النقود شيئًا عينيًّا « بُردين مُعقدين » وقد يكون الراتب عينيًّا ، إذ استعمل النبي ﷺ قيس بن مالك الهمذاني على قومه ، وخصص له قطعة من الأرض يأخذ نتاجها ، وكتب له النبي ﷺ كتابًا جاء فيه « **فأقطعه النبي من ذرة يسار مائتي صاع ، ومن زبيب خيوان مائتي صاع جار ذلك لك ولعقبك من بعدك أبدًا أبدًا** » [١] . ويفيد النص أيضا أن النبي ﷺ فرض راتبًا لورثة الموظف بعد موته وهذه إشارة إلى وجود نوع من الضمان الاجتماعي في هذه الفترة المبكرة من تاريخ الإسلام .

وعند تحديد الرواتب كانت تراعى حالة الموظف العائلية ، فكان الأهل « المتزوج » يعطى حظين ، و « الأعزب » يعطى حظًّا واحدًا [٢] ، وهذا يشعر بشكل واضح إلى وجود بعض العلاوات في الراتب في حالة وجود الزوجة والأولاد في هذه الفترة المبكرة من تاريخ الإسلام .

وأخذت الدولة على عاتقها توفير الضروريات الحياتية للموظف ، ويشير إلى ذلك الإمام أحمد (ت ٢٤١ هـ) في مسنده فذكر حديث الرسول ﷺ إذ يقول : « **مَن ولي لنا عملاً وليس له منزلٌ فليتَّخِذْ منزلاً ، أو ليس له زوجة فليتزوج ، أو ليس له دابة فليتخذ دابة** » [٣] فكانت هذه الحوافز كافية لتوفير حالة الاستقرار النفسي للموظف كي يقوم بعمله على أكمل وجه .

وكان النبي ﷺ قد خصص رزقًا لرجال إدارته حتى ولو كانوا أغنياء ، ولم يقبل أن تكون عمالة أحدهم صدقة على المسلمين ، فتشير المصادر « أن عبد اللّه بن السعدي [٤] (ت ٥٧ هـ) قدم على عمر في خلافته ، فقال له عمر : ألم أُحدث أنك تلي في أعمال

---

(١) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٣٤٠ ، ٣٤١) . ابن الأثير ، أسد الغابة (جـ٤ ، ص٢٢٤ ، ٢٢٥) . الأحمدي ، مكاتيب (جـ١ ، ص٢٣٥ ، ٢٣٦) . حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (١١٢) (ص٢٣٢ ، ٢٣٣) . نسار : جبال صغار وقعت عندها واقعة الرباب بين هوازن وسعد بن عمرو بن تميم ، وقيل : النسار ماء لبني عامر بن صعصعة . انظر : ياقوت ، معجم البلدان (جـ٥ ، ص٢٨٣) . خيوان : مخلاف باليمن وهو منسوب إلى قبيلة هناك . انظر : ياقوت ، معجم البلدان (جـ٢ ، ص٤١٥) .

(٢) أحمد ، المسند (جـ٦ ، ص٢٥ ، ٢٩) . أبو داود ، السنن (جـ٣ ، ص٣٥٩) .

(٣) أبو عبيد ، الأموال (ص٣٧٧) . أحمد ، المسند (جـ٤ ، ص١٩٢) . أبو داود ، السنن (جـ٣ ، ص ٣٥٤) .

(٤) عبد اللّه بن السعدي ، وهو عبد اللّه بن قدامة بن عبد شمس القرشي ، سكن المدينة ، وفد إلى رسول اللّه ﷺ مع قومه ، سمي أبوه « بالسعدي » لأنه استرضع في بني سعد بن بكر ، وتوفي سنة (٥٧هـ) . انظر ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص٩٢٠) .

الناس أعمالًا ، فإذا أعطيت العمالة (الأجرة) ، فكرهتها ؟ ، فقلت : بلى ، فقال عمر : ما تريد إلى ذلك ؟ ، قلت : إن لي أفراسًا وأعبدًا وأنا بخير ، وأريد أن تكون عمالتي صدقةً على المسلمين ، قال عمر : لا تفعل ، فإني كنت أردتُ الذي أردتَ ، فكان رسول اللَّه ﷺ يعطيني العطاء ، فأقول : أعطِه أفقر إليه مني حتى أعطاني مرةً مالًا ، فقلت : أَعطِه أفقر إليه مني ، فقال النبي ﷺ : « خُذه فتموَّلْه وتَصَدَّقْ به فما جاءك في هذا المال ، وأنت غيرُ مشرف ولا سائل فَخُذْهُ ، وإلا فلا تُتْبِعْهُ نفسَك » (١) .

وانطلاقًا من تعيين الرواتب الكافية للولاة . وتوفير جميع الاحتياجات النفسية والمادية لهم ، فقد منعهم النبي ﷺ من قَبول الهدايا من أفراد الرعية واعتبر ذلك غلولًا فقال : « **من استعملناه على عمل فرزقناه رزقًا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول** » (٢) . وبعد أن ضمن لكل موظف الزوجة والخادم والمسكن والدابة قال : « **فمن اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق** » (٣) . وفي قصة ابن اللتيبة قال النبي ﷺ : « **والذي نفسي بيده لا تبعث أحدًا منكم فيأخذ شيئًا إلا جاء يوم القيامة يحمله على رقبته إن كان بعيرًا له رغاء أو بقرة لها خوار ، أو شاة تيعر ، فرفع يديه حتى ظهرت عِفرُة إبطيه** » ثم قال : « **اللهم هل بلغت ثلاثًا** » (٤) . وبذلك ضمِنت الدولة في رجال إداراتها أن يؤدوا خِدماتَهم بأمانة وصدق وإخلاص .

* * *

(١) أحمد ، المسند (جـ١ ، ص١٩٧) . ابن حجر ، فتح الباري (جـ٧ ، ص١٧٦ - ١٨١) . أبو داود ، السنن (جـ٣ ، ص٣٥٣) .

(٢) أبو داود ، السنن (جـ٣ ، ص٣٥٣) .

(٣) م . ن (ج٣ ، ص ٣٥٤) .

(٤) أحمد ، المسند (جـ٥ ، ص٤٢٣) . البخاري ، الصحيح (جـ٣ ، ص٢٠٩) ، (جـ٨ ، ص١٨٢) ، (جـ٩ ، ص٨٨) أبو داود ، السنن (جـ٣ ، ص٣٥٥) . مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ، ص٢١٨ - ٢٢٢) . العِفرة : بياض الإبط . انظر : ابن منظور ، اللسان (جـ٤ ، ص٥٨٥) .

ثانيًا : الإدارة الدينية

كانت إدارة الصلاة في عصر الرسول ﷺ على رأس سُلَّم الأولويات وتتضمن اختيارَ الأئِمة والمؤذنين ، والمحافظةَ على أوقات الصلاة وأدائِها ، والمساجد وآدابِها ونظافتها .

كان النبي ﷺ يؤم المسلمين في المدينة ، وعندما مرض النبي ﷺ وقال : « **مروا أبا بكر فليصلِّ بالناس** » (١) ومع أن عائشة حاولت أن تصرف الأمر عن أبيها ؛ لأنه ضعيف الصوت رقيق القلب ، إلا أن النبي ﷺ أصرَّ على ذلك قائلًا : « **يأبى اللَّه والمؤمنون إلا أبا بكر** » (٢) ، ويدل هذا النص على أن إمامة المسلمين في الصلاة تتجاوز المعنى العبادي إلى المعنى السياسي في إمامة المسلمين بشكل عام ، ويتضح ذلك من قول ابن خلدون (ت٨٠٨هـ) : « استدل الصحابة في شأن أبي بكر باستخلافه في الصلاة على استخلافه في السياسة في قولهم : ارتضاه رسول اللَّه ﷺ لديننا ، أفلا نرضاه لدنيانا ، فلولا أن الصلاة أرفع من السياسة لما صح القياس » (٣) .

ويفترض في مَن يتولى هذه المهمة (إمامة الصلاة) أن يكون من القارئين لكتاب اللَّه المتفقهين في أحكامه ، الورعين الوجلين في قيامهم بين يدي اللَّه ، ويتضح هذا من قول النبي ﷺ : « **يؤم القومَ أقرؤهم لكتاب اللَّه** » (٤) ، ويشير البلاذري (ت٢٧٩هـ) : « إلى أن المهاجرين لمَّا قدموا إلى المدينة قبل مقدم رسول اللَّه إليها نَزَلوا فيها ، فكان سالم مولى أبي حذيفة (ت١٢هـ) يؤمهم ؛ لأنه أكثرهم قرآنًا وفيهم عمر وأبو سلمة بن عبد الأسد » (٥) .

وأشار ابن حزم (ت ٤٥٦هـ) إلى ذلك بقوله : « ينبغي على الإمام أن يولي الصلاة رجلًا قارئًا للقرآن ، حافظًا له ، عالمًا بأحكام الصلاة والطهارة ، فاضلًا في دينه خطيبًا

---

(١) أحمد ، المسند (جـ٤ ، ص٤١٢ ، ٤١٣) . البخاري ، الصحيح (جـ١ ، ص١٦٩ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٤) . مسلم بشرح النووي (جـ٤ ، ص١٣٧ ، ١٤٠ ، ١٤٢ ، ١٤٤) . النَّسائي ، السنن (جـ٢ ، ص٧٥) . الترمذي ، الصحيح (جـ١٣ ، ص١٣٥) .

(٢) المصادر والصفحات نفسها .

(٣) ابن خلدون ، المقدمة (ص٢١٩) .

(٤) مسلم بشرح النووي (جـ٥ ، ص١٧٢ ، ١٧٤) . أبو داود ، السنن (جـ١ ، ص١٥٩) .

(٥) البلاذري ، أنساب (جـ١٠ ، ص٢٥٨) .

فصيحًا مُعربًا » [١] .

أما في الأمصار فكان يتولى إمامة الصلاة الولاة ، وقد أشار الكتاني إلى ذلك بقوله : « ولاية الصلاة أصل في نفسها ، فإن النبي ﷺ كان إذا بعث أميرًا جعل الصلاة إليه . ولكن لما فسدت الولاة ولم يكن منهم من ترضى حالته للإمامة ، بقيت الولاية في يده بحكم الغلبة ، وقُدم للصلاة من ترضى حالته للإمامة ، سياسة منهم للناس ، وإبقاء على أنفسهم » [٢] .

ويقوم من يلي هذا الأمر بإقامة الصلوات جميعًا ، يتضح هذا من قول المالقي (ت٧٨٣هـ) : « ... تكون له الجمعة والعيدان ، والصلوات الخمس المفروضات والكسوف والاستسقاء في جميع البلدة التي ولي صلاتها » [٣] .

لقد كان الولاة يؤمون الناس في الصلاة في حواضر الأمصار ، أما بقية المساجد فيقوم أهل البلدة بتعيين من يتولّى ذلك ، ويتضح هذا من إشارة ابن خلدون (ت٨٠٨هـ) : « إن المساجد في المدينة صنفان : مساجد عظيمة كثيرة الغاشية معدة للصلوات المشهورة ، فأمرها راجع للخليفة ، ومساجد محلَّة قوم فأمرها راجع إلى الجيران ولا تحتاج إلى نظر خليفة أو سلطان » [٤] .

ومن الوظائف التي تتبع ولاية الصلاة (وظيفة المؤذن) وهو الذي يدعو الناس إلى الصلاة باللفظ المعروف ، وقام بذلك في عهد رسول اللّه ﷺ عدة أشخاص [٥] ، فكان بلال بن رباح (ت٢٠هـ) يؤذن للنبي ﷺ في مسجد المدينة وفي الأسفار [٦] ، وأذن ابن أم مكتوم أذان الإمساك في رمضان [٧] ، وأذن أبو محذورة أوس بن معير (ت٥٩هـ) للرسول في المسجد الحرام بعد الفتح (٨هـ) [٨] .

ويفترض في مَن يتولى المهمة أن يكون ندي الصوت ، متقنًا لحركات الأذان ،

---

(١) المالقي ، الشهب اللامعة (ص٣٢٢) . (٢) الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٩٣) .

(٣) المالقي ، الشهب اللامعة (ص٣٢٢) . (٤) ابن خلدون ، المقدمة (ص٢١٩) .

(٥) منهم بلال بن رباح ، وعبد اللّه بن أم مكتوم ، وأبو محذورة ، وسعد بن عائذ القرظ ، وعثمان بن عفان ، وثوبان مولى رسول اللّه ﷺ وسمرة بن مغير ، وزياد بن الحارث الصدائي . انظر : البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٢٦ - ٥٢٨) . مسلم بشرح النووي (جـ٤ ، ص٨٢ ، ٨٣) .

(٦) ابن هشام ، السيرة (م١ ، ص٥٠٩) . مسلم بشرح النووي (جـ٤ ، ص٨٢ ، ٨٣) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٢٦) .

(٧) مسلم بشرح النووي (جـ٤ ، ص٨٢) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٢٦) .

(٨) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٢٦) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٤ ، ص١٧٥٢) (الواقدي) .

جَهورِيَّ الصوت . ذكر ابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) « أنَّ أبا محذورة كان أحسنَ الناسِ أذانًا ، وأنداهم صوتًا ، وكان يرفع صوته بالأذان حتى قال له عمر : كدت أن ينشق مُريطاؤك » [١] ، وكان سعد بن عائذ القرظ يتولى مهمة الأذان في مسجد قباء [٢] ، ويشير البلاذري (ت٢٧٩هـ) إلى : « أن عثمان بن عفان كان يؤذن بين يدي رسول اللَّه ﷺ عند المنبر أي يوم الجمعة » [٣] .

كان من واجبات المؤذن أن يحفظ أوقات الصلاة ، ثم يرفع الأذان في وقته ، ويتضح هذا مما رواه مسلم (ت٢٦١هـ) من قول النبي ﷺ لبلال بن رباح وهو عائد من خيبر (٧هـ) : « **اكلأ لنا الصبح** » [٤] ، وكان النبي ﷺ يرشد هؤلاء إلى أوقات الصلاة ، ومن ذلك ما رواه عبد الرزاق (ت٢١١هـ) في مصنفه من قول ثوبان مولى النبي ﷺ : أذنت مرة ، فدخلت على النبي ﷺ فقلت : قد أذنت يا رسول اللَّه ، فقال : « **لا تؤذن حتى تصبح** » ، ثم جئته أيضًا فقلت : قد أذنت ، فقال : « **لا تؤذن حتى تراه هكذا** » ، وجمع بين يديه ثم فرَّقها [٥] .

أما بالنسبة إلى رواتب هؤلاء المؤذنين فلم تسعفنا المصادر – التي بين أيدينا – في معرفة ما إذا كانوا يقومون بهذا الأمر تطوعًا ، أم يتقاضون أجرًا كما هو الحال بالنسبة إلى الوظائف الأخرى .

وكان يقوم على تنظيف المساجد أناس متطوعون ، فيروي الإمام مسلم (ت٢٦١هـ) أن امرأة سوداء كانت تنظف المسجد في عهد الرسول ﷺ فلما ماتت قام النبي ﷺ على قبرها ، وذلك تقديرًا واحترامًا لها [٦] ، ويشير ابن حجر (ت٨٥٤هـ) إلى : « أن تميم الداري وفد مع مولى له يقال له « فتح » إلى مسجد رسول اللَّه ﷺ وأنه أسرج فيه بالقنديل والزيت ، وكانوا لا يسرجون قبل ذلك إلا

---

(١) ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٤ ، ص١٧٥٢) . مريطاؤك : هي ما بين السرة إلى العانة . انظر : ابن منظور ، اللسان (جـ٧ ، ص٤٠١) .

(٢) الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص١١٦ ، ١١٧) .

(٣) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٢٦) . وانظر : الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٧٦) .

(٤) مسلم بشرح النووي (ج ٥ ، ص ١٨٢) . أبو داود ، السنن (جـ١ ، ص٣٠٢) . ابن ماجه ، السنن (جـ١ ، ص٢٢٧) .

(٥) عبد الرزاق ، المصنف (جـ١ ، ص٤٩١) . وانظر : الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٧٦) .

(٦) مسلم بشرح النووي (جـ٧ ، ص٢٥ ، ٢٦) . وانظر : الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص١٢٦) .

بسعف النخل ، فقال رسول اللَّه ﷺ : « **من أسرج مسجدنا ؟** » ، فقال تميم : غلامي هذا ، فقال : « **ما اسمه ؟** » قال : فتح ، فقال النبي ﷺ : « **بل اسمه سراج** » (١) .

وعلى كل حال فإن هذه الوظائف لم تكن ثابتة لأشخاص بأعينهم ، بل كان يقوم المسلمون بها ابتغاء الأجر والثواب ، وأصبحت في عهود لاحقة وظائفَ ثابتة لخدمة المسجد ، وكنسه ، وتنظيفه ، وبسط حصره ، وتسوية حصاه إن كان مبسوطًا بالحصى (٢) .

أما « إدارة الحج » فاقتضت أن يقوم النبي ﷺ أو من ينوب عنه بإقامة الحج للناس ، فيقوم بأداء مناسك الحج ، ثم يتبعه الناس ، وقد كانت مناسك الحج قبل الإسلام وظائف مقسمة بين بطون مكة وأفخاذها ، ولما فتح النبي ﷺ مكة سنة (٨هـ) . ولَّى على الحج عتاب بن أسيد أميره على مكة ليقيم الحج للناس ، وذلك على ما كانت العرب تحج عليه (٣) .

وفي السنة التاسعة أرسل النبي ﷺ أبا بكر ليحج بالناس (أميرًا على الحج) ، وكان الناس مؤمنهم وكافرهم يحجون معًا ، حتى نزلت سورة براءة ، فبعث النبي ﷺ عليًا إلى الموسم كي يبلغ الناس أحكام هذه السورة ، ومنها ألَّا يقربَ المسجد الحرام بعد هذا العام مشرك أبدًا (٤) ، فيقول اللَّه تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ ﴾ [التوبة : ٢٨] (٥) .

وفي السنة العاشرة حج النبي ﷺ بالناس حجة الوداع وكانت فيها الخطبة المشهورة التي يبين النبي ﷺ فيها كثيرًا من الأحكام النهائية ، وأبلغهم أنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ، وأشهد الناس على ذلك (٦) .

وكان أمير الحج يقوم بمهمات متعددة ، فهو الذي يجمع الناس ، ويشرف على شؤونهم ، ويصلح بين الخصوم ، ويلزمه أن يقوم بجميع مناسك الحج ، لتقتديَ به

---

(١) ابن حجر ، الإصابة (جـ١ ، ص١٨٤) . الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص١١٨ - ١٢٣) .
(٢) المالقي ، الشهب اللامعة (ص٣٢٢) .
(٣) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٠٠) . ابن حبيب ، المحبَّر (ص١١ ، ١٢) .
(٤) انظر : البخاري ، الصحيح (جـ٧ ، ص٨٠ ، ٨١) . الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص١٢٢ ، ١٢٣) (الواقدي) .
(٥) انظر : الطبري ، تفسير (جـ١٤ ، ص١٩٠ - ١٩٨) . القرطبي ، الجامع (ص٨ ، ١٠٤ ، ١٠٦) . والسيوطي ، الدر المنثور (جـ٤ ، ص١٦٤ ، ١٦٥) .
(٦) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٦٠٣ ، ٦٠٤) . وابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص١٧٢) . وابن حبيب المحبر (ص١٢) .

الناس ، فقد قال النبي ﷺ في حجة الوداع : « **خذوا عني مناسككم** » [١] ، ويفترض فيه أن يكون خطيبًا ، فقد خطب النبي ﷺ بالناس في خطبته التي اشتهرت « بخطبة حجة الوداع » [٢] ، وكان النبي ﷺ يجلس في البيت الحرام لاستقبال المسلمين من جميع أمصار الدولة للرد على استفساراتهم ، والاستماع إلى شكاياتهم ، ويتضح هذا من قصة « الزبية » التي اختلف فيها أهل اليمن ، فقضى بينهم علي بن أبى طالب (استشهد٣٩هـ) .

حتى جاؤوا إلى الحج (١٠هـ) فعرضوا الأمر على الرسول ﷺ فاستمع إليهم وقضى بينهم [٣] .

وكانت « السقاية » من الوظائف التابعة للحج ، وبقيت هذه الوظيفة - كما كانت في الجاهلية - للعباس بن عبد المطلب (ت٣٢هـ) ، ويتضح هذا من رواية لمسلم (ت٢٦١هـ) أن النبي ﷺ مرَّ على بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فقال : « **انزعوا بني عبد المطلب فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم ، فناولوه دلوه فشرب** » [٤] ، وكذلك وظيفة « العِمارة » وهي المحافظة على البيت ، والاحتفاظ بمفاتيح الكعبة ، وبقيت - كما كانت في الجاهلية - لعثمان بن أبي طلحة من بني عبد الدار (ت٣٢هـ) ، وقد دفع النبي ﷺ مفاتيح الكعبة إلى عثمان قائلًا : « **خذوها خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم** » [٥] .

وهاتان الوظيفتان الوحيدتان اللتان أبقاهما الإسلام من وظائف مكة قبل الإسلام ، ويشير إلى ذلك الطبري (ت٣١٠هـ) بقوله : « قال النبي ﷺ يوم الفتح : **ألاكلُّ مأثرة أو دم يُدعى فهو تحت قدمي هاتين إلا سدانة البيت ، وسقاية الحاج ...** » [٦] .

---

(١) أحمد ، المسند (جـ٣ ، ص٣٠١ ، ٣٣٢ ، ٣٦٧) . الدارمي ، السنن (جـ٢ ، ص٦٦ ، ٦٧) . أبو داود ، السنن (جـ٢ ، ص٤٨٩) . النَّسائي ، السنن (جـ٥ ، ص٢٤٧ ، ٢٤٨) .

(٢) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٦٠٣ ، ٦٠٤) . ابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص١٧٢) . ابن حبيب ، المحبر (ص١٢) .

(٣) وكيع محمد بن خلف حبان (ت٣٠٦هـ) ، أخبار القضاة ، تحقيق عبد العزيز مصطفى المراغي (ط١) القاهرة ، مطبعة الاستقامة ، (١٣٦٩هـ ، ١٩٥٠م) ، (جـ١ ، ص٩٥ - ٩٧) .

(٤) مسلم بشرح النووي (جـ٨ ، ص١٩٤) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص١١٣) .

(٥) الذهبي ، تاريخ (جـ١ ، ص٤٦٠) . ابن تيمية ، السياسة الشرعية (ص٤ ، ٥) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص١١٠) .

(٦) الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص٦١) (ابن إسحاق) .

أما إدارة « الصوم » فهي غير معقدة ، ويقوم ولي الأمر بتحديد بدء الشهر القمري ونهايته . وقد حدد النبي ﷺ بداية شهر الصوم ونهايته فقال : « **صوموا لرؤيته ، وأفطروا لرؤيته** » [١] وحدد الفقهاء شرطًا للرؤيا أن يكون ذلك من قبل شخصين عدلين يصح الصيام والإفطار برؤيتها [٢] ، وعليه أيضًا معاقبة المخالفين لأحكام الصيام والمنتهكين لحرمته .

* * *

(١) البخاري ، الصحيح (جـ٣ ، ص٣٤ ، ٣٥) . مسلم بشرح النووي (جـ٧ ، ص١٨٩ ، ١٩٠) . النَّسائي ، السنن (جـ٤ ، ص١٣٣) . ابن ماجه ، السنن (جـ١ ، ص٥٢٩ ، ٥٣٠) .

(٢) الشافعي ، الأم (جـ٢ ، ص٩٤) . ابن قدامة ، المغني (جـ٣ ، ص٩ ، ١٠) .

obeikan.com

ثالثًا : الكتابة والكتاب

عرف العرب في الجاهلية منزلة الكتابة ، وعدُّوها أحد الأركان الثلاثة لاعتبار الرجل من الكاملين ، ويشير ابن سعد (ت ٢٣٠هـ) إلى ذلك بقوله : « الكامل عندهم في الجاهلية وأول الإسلام الذي يعرف يكتب بالعربية ويحسن العوم والرمي »[١] ومع أن العرب كانوا يأنفون من بعض الأعمال ويحتقرون صاحبها ، إلا أن صنعة الكتابة لم تكن كذلك ، فقد مارس مهنةَ التعليمِ كبارُ الأشرافِ في الجاهلية[٢] .

لقد كانت الأمية سائدة بشكل كبير في الجزيرة العربية ، ويؤكد ذلك ما رواه البخاري (ت ٢٥٦هـ) من قول النبي ﷺ : « **إنَّا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب** »[٣] وتشعر بذلك الآية الكريمة : ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾ [العنكبوت : ٤٨][٤] وقوله : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾ [الجمعة : ٢][٥] . ويقول البلاذري (ت ٢٧٩هـ) : « دخل الإسلام ، وفي قريش سبعة عشرَ رجلًا كلهم يكتب ... »[٦] ، وهناك إشارات تدل على أن الذين كانوا يعرفون الكتابة في المدينة أحدَ عشرَ شخصًا[٧] . ونحن لا يمكننا أن نَعُدَّ هذه الإحصائية دقيقة خاصةً أن مكة كانت موقعًا تجاريًّا ودينيًّا وهذا يستدعي وجود عدد أكبر من المتعلمين ، فقد ذكر ابن حبيب (ت٢٤٥هـ) جريدة بأسماء المعلمين الذين كانوا يلمون القراءة والكتابة في الجاهلية

---

(١) ابن سعد ، الطبقات (جـ٣ ، ص٥٤٢) .

(٢) منهم بشر بن عبد الملك السكوني أخو أكيدر صاحب دومة الجندل ، وسفيان بن أمية بن عبد شمس ، وأبو قيس ابن عبد مناف بن زهرة . وعمرو بن زرارة بن عدس (وكان يسمى الكاتب) . انظر : ابن حبيب ، المحبر (ص٤٥٧) . وابن قتيبة ، المعارف (ص٣٢٦ ، ٥٥٣) . وابن حجر ، الإصابة (جـ٢ ، ص٣٩٤) .

(٣) أحمد ، المسند (جـ٢ ، ص١٢٢) . البخاري ، الصحيح (جـ٣ ، ص٣٥) .

(٤) انظر : القرطبي ، الجامع (جـ١٤ ، ص٣٥١) . السيوطي ، الدر المنثور (جـ٦ ، ص٤٧٠) .

(٥) انظر : القرطبي ، الجامع (جـ١٨ ، ص٩٢) . السيوطي ، الدر المنثور (جـ٨ ، ص١٥٢) .

(٦) البلاذري ، فتوح (ص٦٦٠ ، ٦٦١) . وكان منهم الوليد بن الوليد بن المغيرة وأخوه خالد ونافع بن ظريب بن عمرو وحاطب بن بلتعة وسعيد بن العاص . انظر : ابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص١٣٤) . ابن حبيب ، المحبر (ص٤٧٥) .

(٧) ابن قتيبة ، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ) ، تأويل مختلف الحديث ، تحقيق محمد زهدي النجار ، بيروت ، دار الجيل (١٩٧٣م) ، (ص٢٨٧) .

وأول الإسلام [١] .

وعندما جاء الإسلام أراد النبي ﷺ أن ينظم أمر الحكومة التي أنشأها في المدينة ، فاستعان بعدد كبير من أصحابه الذين يعرفون القراءة والكتابة ، وقد قسم النبي ﷺ هؤلاء الكتّاب إلى مجموعات تخصصية .

فكانت هناك مجموعة اختصت بكتابة « الوحي » ، ومن أشهرهم زيد بن ثابت (ت٥٦هـ) ، فكان ملازمًا لكتابة الوحي عن النبي ﷺ وذلك لكفاءته وأمانته ، مما جعله يستمر في كتابة الوحي حتى وفاة النبي ﷺ [٢] .

وكان ممن كتب الوحي لرسول اللّه ﷺ أُبَيّ بن كعب (ت٢٢هـ) ، إذ كان يكتب الوحي عند مقدمه إلى المدينة [٣] ، وكتب له بشكل أقل عبد اللّه بن أبي السرح (ت٣٧هـ) [٤] ، وخالد بن سعيد (ت١٤هـ) [٥] ، والعلاء بن الحضرمي (ت١٤هـ) [٦] ، وبعد فتح مكة كتب له معاوية بن أبي سفيان (ت٦٠ هـ) [٧] ، واختص عدد بكتابة « الرسائل والإقطاع » . ويشير المسعودي (ت٣٤٦هـ) إلى أن « عبد اللّه بن أرقم كان من المواظبين على كتابة الرسائل » [٨] ويذكر ابن عبد البر (ت٤٦٣ هـ) أن « عبد اللّه بن أرقم

---

(١) ابن حبيب ، المحبر (ص٤٧٥ - ٤٧٧) .

(٢) المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٤٥) . ابن حزم ، جوامع السيرة (ص٢٦ ، ٢٧) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص٨٦٥ ، ٨٦٦) . الذهبي ، السيرة (جـ٢ ، ص٤٢٩ ، ٤٣٠) . الأنصاري ، محمد بن علي ابن أحمد (ت٧٨٣هـ) ، المصباح المضيء في كتاب النبي ﷺ ورسله إلى ملوك الأرض من عربي وعجمي (ط١) الهند ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية (١٣٩٦هـ ، ١٩٧٦م) ، (جـ١ ، ص١١٢) .

(٣) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٣١) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ١ ، ص ٥٨) . قال : (وهو أول من كتب في نهاية الرسالة ، وكتب فلان) .

(٤) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٣٢) . اليعقوبي ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٠ - ٨٢) . ابن مسكويه ، أبو علي أحمد بن محمد (ت٤٢١هـ) ، تجارب الأمم ، تصحيح : هـ . ف أموروز ، بغداد ، مكتبة المثنى ، د . ت ، (جـ١ ، ص١٩١) .

(٥) البلاذري ، أنساب (جـ١٠ ، ص٥٣٢) . المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٤٥) . الجهشياري ، الوزراء والكتّاب (ص١٢) . ابن مسكويه ، تجارب (جـ١ ، ص٢٩١) . المزّي ، جمال الدين أبو الحجاج يوسف (ت٧٤٢ هـ) ، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق بشار عواد معروف (ط٢) بيروت مؤسسة الرسالة ، (١٤٠٣هـ ، ١٩٨٣م) ، (جـ١ ، ص١٩٦) . الأنصاري ، المصباح المضيء (جـ١ ، ص١٠٧) .

(٦) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٣٢) . المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٤٦) . ابن مسكويه ، تجارب الأمم (جـ١ ، ص٢٩١) .

(٧) المصادر والصفحات نفسها .

(٨) المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٤٥ ، ٢٤٦) . وانظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ١ ، ص٦٤) . ابن سيد الناس ، عيون الأثر (جـ٢ ، ص٣٩٥) .

كان يجيب الملوك وبلغ من أمانته عنده أنه كان يأمره أن يكتب إلى بعض الملوك فيكتب . ويأمره أن يَطينه ويختمه وما يقرؤه لأمانته عنده » [١] . ويفيد النص أنهم كانوا يكتبون الكتاب أولًا ثم يعرضونه على رسول اللّه ﷺ لأخذ موافقته ، وكان باستطاعة النبي ﷺ أن يبدل أو يغير في نص الكتاب ، ولم يكن الكتاب يأخذ شكله النهائي إلا بعد موافقة النبي ﷺ .

ويتبع هذه المجموعة وظيفة « ترجمة » ، فكان زيد بن ثابت (ت ٥٦هـ) يقوم بالترجمة من اللغات الفارسية والرومية والقبطية والحبشية والعبرية إذ تعلمها زيد من أهلها القاطنين في المدينة [٢] وكانت مهمة زيد أن يكتب للنبي ﷺ بهذه اللغات ، ويرد على الكتب التي ترد فيترجمها للنبي ﷺ . ثم يكتب بردها بأمر رسول اللّه ﷺ ويتضح هذا من رواية البخاري (ت٢٥٦هـ) من قول النبي ﷺ لزيد بن ثابت : « **تعلم كتاب يهود فإني ما آمن يهود على كتابي** » . فتعلمها زيد ، وأصبح يقرأ للنبي ﷺ ما يكتبه يهود ، ويكتب إلى اليهود ما يريده النبي ﷺ [٣] .

وتذكر المصادر أسماء مجموعة كتبوا للنبي ﷺ رسائله وإقطاعاته منهم أبي بن كعب (ت٢٢هـ) [٤] وثابت بن قيس (ت ١٢هـ) [٥] وخالد بن سعيد (ت ١٤هـ) [٦] وعلي بن أبى طالب (ت ٣٩هـ) [٧] ، ومعاوية بن أبي سفيان (ت٦٠هـ) [٨] وغيرهم .

وكان يكتب « العهود والمواثيق » جماعة أشهرهم علي بن أبى طالب (ت٣٩هـ) ،

---

(١) ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص٨٦٥) . وانظر : ابن الأثير ، أسد الغابة (جـ١ ، ص٥٠) .

(٢) أحمد ، المسند (جـ٥ ، ص١٨٢) . الجهشياري ، الوزراء والكتاب (ص١٢) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص٨٦٥) . ابن عبد ربه ، العقد الفريد (جـ٢ ، ص٢١٥) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص١١٩ - ١٢٠) .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري (جـ٢٧ ، ص٢١٦) . وانظر : ابن حبان ، الثقات (جـ١ ، ص٢٤٦) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٢٠٣) .

(٤) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٦٧) . اليعقوبي ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٠ - ٨٣) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ١ ، ص٦٨ ، ٦٩) . الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص١٧٠) .

(٥) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٦٧ ، ٢٨٦ ، ٢٨٨) . ابن سيد الناس ، عيون الأثر (جـ٢ ، ص٣٥٩) . المزّي ، تهذيب الكمال (جـ١ ، ص١٩٦) . ابن كثير ، البداية والنهاية (جـ٥ ، ص٣٤١) . عبد الرازق المناوي « ت ١٠٣١هـ » العجالة السنية على ألفية السيرة النبوية ، تحقيق إسماعيل الأنصاري (ط١) الرياض ، مؤسسة النور ، د. ت (ص٢٤٥ ، ٢٤٦) .

(٦) المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٤٥) . الجهشياري ، الوزراء والكتاب (ص١٢) . الأنصاري ، المصباح المضيء (ج١ ، ص١٠٧) . المناوي ، العجالة السنية (٢٤٥ ، ٢٤٦) .

(٧) اليعقوبي ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٠ - ٨٣) .

(٨) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٦٧ ، ٢٦٨ ، ص٢٨٦) . اليعقوبي ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٠ - ٨٣) .

ويشير إلى ذلك ابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) بقوله : « كان الكاتب لعهوده إذا عاهد وصلحه إذا صالح علي بن أبي طالب » [١] وكتب له كذلك جهيم بن الصلت [٢] والمغيرة بن شعبة (ت٥٠هـ) [٣] والأرقم بن أبي الأرقم (ت٥٥هـ) [٤] ، والزبير بن العوام (ت٣٦هـ) [٥] وغيرهم .

وأشارت المصادر أن الحصين بن نمير كان يكتب حوائج النبي ﷺ [٦] ، وقام الزبير ابن العوام (ت٣٦هـ) وجهيم بن الصلت بكتابة أموال الصدقات [٧] وقام حذيفة بن اليمان (ت٣٦هـ) بمهمة كتابة خرص الثمار [٨] ، ومعيقب بن أبي فاطمة بكتابة مغانم رسول اللّه ﷺ [٩] . وكان عبد اللّه بن الأرقم (ت٤٤هـ) والعلاء بن عقبة يكتبان بين القوم في قبائلهم ومياههم ، وفي دور الأنصار بين الرجال والنساء [١٠] .

ولقد بلغ من اهتمام النبي ﷺ بالجهاز الإداري الكتابي أن عين خليفة لكل كاتب إذا غاب عن عمله ، وأسند هذه الوظيفة إلى حنظلة بن الربيع ، وذلك حتى لا تتعطل

---

(١) اليعقوبي ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٠ ، ٨٢) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ١ ، ص٦٩) . (جـ٢ ، ص٤٧٠) . ابن الأثير ، أسد الغابة (جـ١ ، ص٥٠) . الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص١٧٤ - ١٧٦) .

(٢) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٦٨) . اليعقوبي ، تاريخ (جـ٢ ، ص ٨٠ - ٨٣) . ابن الأثير ، أسد الغابة (جـ١ ، ص٥٠) .

(٣) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٦٨) . اليعقوبي ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٠ - ٨٣) . ابن مسكويه ، تجارب الأمم (جـ١ ، ص٢٩١) .

(٤) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٦٨ ، ٢٦٩) . ابن سيد الناس ، عيون الأثر ، (جـ٢ ، ص٣٩٥) .

(٥) المناوي ، العجالة السنية (ص٢٤٥) .

(٦) اليعقوبي ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٠) . المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٤٥) . ابن مسكويه ، تجارب الأمم (جـ١ ، ص٢٩١) ، ابن تغري بردي ، مورد اللطافة ، ورقة (٨) .

(٧) المسعودي ، التنبيه والإشراف ، (ص٢٤٥ ، ٢٤٦) . ابن سيد الناس ، عيون الأثر (جـ٢ ، ص ٣٩٥) . الأنصاري ، المصباح المضيء (جـ١ ، ص١١٤) .

(٨) المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٤٦) . ابن عبد ربه ، العقد الفريد (جـ٢ ، ص٢١٥ - ٢١٦) . القلقشندي ، صبح الأعشى (جـ١ ، ص٩١) .

(٩) المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٤٦) . الجهشياري ، الوزراء والكتّاب (ص١٣) . ابن عبد ربه ، العقد الفريد (جـ٢ ، ص٢١٥) .

(١٠) المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٤٥) . الجهشياري ، الوزراء والكتاب (ص١٢) . المناوي ، العجالة السنية (ص٢٤٧) .

حاجات الدولة الإدارية لغياب كاتب بسبب مرض أو غيره [١] .

وعلى كل حال فإن الذين كتبوا الكتاب والكتابين والثلاثة كثير عددهم ، ويشير إلى ذلك المسعودي (ت ٣٤٦هـ) بقوله : « إنه لم يثبت أسماء هؤلاء من جملة أسماء من كتب لرسول اللّه ﷺ ؛ لأنه لم يكتب إلا من ثبت على كتابته واتصلت أيامه ، وطالت مدته ، وصحت الرواية عن ذلك من أمره دون كاتب الكتاب والكتابين والثلاثة ، إذ لا يستحق أن يسمى كاتبًا ويضاف إلى جملة كتابه » [٢] .

كان كتاب النبي ﷺ يكتبون بالخط المقور (النسخي) ، أما الخط المبسوط ويُسمى (اليابس) فقد استعمل في النقش على الأحجار وأبواب المساجد . [٣]

وذهب البعض إلى أن « ديوان الإنشاءات » قد وضع في زمن النبي ﷺ وفي ذلك يقول القلقشندى (ت٨٢١هـ) : « إنه - أي ديوان الإنشاءات - أول ديوان وضع في الإسلام ، وكان قد تم وضعه في عهد الرسول ﷺ » [٤] . ولكن إطلاق كلمة « ديوان » على الكتّاب في زمن الرسول ﷺ ليس دقيقًا ؛ إذ إن « ديوان الإنشاء » نشأ فيما بعد . وإن الكتابة لم تكن وظيفة ثابتة لهؤلاء الكتّاب تجرى عليهم منها الرواتب ، وذكرت المصادر الأولية أن عصر عمر بن الخطاب (ت٢٣هـ) كان أول من أنشأ الدواوين في الإسلام ، ولم يُسَمَّى أي منها ديوان الإنشاء [٥] .

وكما كان « الكتّاب » يشاركون في إدارة الدولة ، كان « المعلمون » يقومون بمثل هذا الدور ، فقد قام النبي ﷺ بإعداد المعلمين إعدادًا يؤهلهم للقيام بهذه الوظيفة بجدارة واقتدار [٦] .

كان من أوائل هؤلاء المعلمين « مصعب بن عمير » (ت ٣هـ) ، حين أرسله النبي ﷺ إلى يثرب سفيرًا ومعلمًا . فدعي مصعب « بالمقرئ » [٧] وهو لقب جديد أطلق على المعلم ولم يكن معروفًا من قبل .

---

(١) اليعقوبي ، تاريخ (جـ٢ ، ص٨٠) . المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٤٥ ، ٢٤٦) . الجهشياري ، الوزراء والكتاب (ص١٣) . ابن سيد الناس ، عيون الأثر (جـ٢ ، ص٣٩٦) . ابن عبد ربه ، العقد الفريد (جـ٢ ، ص٢١٥ ، ٢١٦) . المزّي ، تهذيب الكمال (جـ١ ، ص١٩٦) . المناوي ، العجالة السنية (ص٢٤٥)

(٢) المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٤٦) . (٣) جواد علي ، المفصل (جـ٨ ، ص١٣٧) .

(٤) القلقشندي ، صبح الأعشى (جـ١ ، ص٩١) .

(٥) انظر : ابن سعد ، الطبقات (جـ٣ ، ص٢٨٢) . البلاذري ، فتوح (ص٦٣٠ ، ٦٣١) . الطبري ، تاريخ جـ٤ ، ص٢٠٩ ، ٢١٠) (الواقدي) . ابن الأثير ، الكامل (جـ٣ ، ص٥٩) .

(٦) أبو سن ، الإدارة (ص١١١) . (٧) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٢٠) .

وترد أول إشارة إلى التعليم الموجه من قبل الدولة لأبناء المسلمين في بدر (٢هـ) ، إذ طلب النبي ﷺ من بعض أسرى بدر أن يعلم كل واحد عَشرةً من أبناء الأنصار الكتابَة مقابل فكاك أسرهم [١] ، فتعلم نتيجة لذلك عدد كبير من غلمان المدينة ، فكان زيد بن ثابت (ت ٥٦هـ) ممن تعلم الكتابة حينئذ ، وعلل الماوردي (ت٤٥٠هـ) ذلك بقوله : « وكانت العرب تعظم قدر الخط حتى قال عكرمة : بلغ فداء أهل بدر أربعة آلاف حتى إن الرجل ليفادي على أن يعلم الخط ، لما هو مستقر في نفوسهم من عظم خطره وجلال قدره وظهور نفعه وأثره » [٢] . ويذكر الشعبي (ت١٠٣هـ) أن سبب تخصيص التعليم لأبناء الأنصار دون المهاجرين أن أهل مكة كانوا يكتبون بينما لم يتوافر هذا لأهل المدينة [٣] .

وقد عرفت كلمة « مُعلم » بالمعنى المفهوم في أيامنا ، يشير إلى ذلك المقريزي (ت٨٤٥ هـ) بقوله : « إن غلامًا جاء يبكي إلى أبيه ، فقال : ما شأنك ؟ ، قال : ضربني معلمي ، قال : الخبيث يطلب بذحل (ثأر) بدر ، واللّه لا تأتيه أبدًا » [٤] . وانتشرت الكتابة في المدينة بعد هذه الحادثة ، ولم نجد في المصادر الأولية ما يدل على عدد أولئك الذين لم يستطيعوا أن يفدوا أنفسهم . وإلا لكُنَّا قد عرفنا بشكل إحصائي دقيق عدد أولئك الغِلمان الذين شملهم التعليم من أسرى بدر .

وتشير المصادر إلى وجود عدد من المعلمين في المدينة ، يعلمون الناس بأمر النبي ﷺ فكان عبادة بن الصامت (ت٣٤هـ) من المعلمين ، وكانت مهمته تتمثل في تعليم « أهل الصفة » القرآن الكريم [٥] وهناك إشارات أن النبي ﷺ كلف عبد اللّه بن سعيد بن العاص (ت١٢هـ) أن يعلم الناس الكتابة في المدينة وكان كاتبًا محسنًا [٦] ويذكر ابن حجر (ت٨٠٢ هـ) أن النبي ﷺ دفع وردان بن يزيد بن وردان إلى أبان بن سعيد بن العاص

---

(١) ابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص٢٢) . (الشعبي) (ص٢٦) . (حماد بن زياد) الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص ٧١) . المقريزي ، إمتاع (ص١٠١) ، القرطبي ، أقضية الرسول (ص٣٦) . الكتاني ، التراتيب (جـ١ ، ص٤٩) .

(٢) الماوردي ، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب (ت ٤٥٠هـ) ، أدب الدنيا والدين ، تحقيق مصطفى السقا ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، (١٩٥٥م) ، (ص٦٨) .

(٣) ابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص٢٢) . (٤) المقريزي ، إمتاع (ص١٠١) .

(٥) أبو داود ، السنن (جـ٣ ، ص٧٠١ ، ٧٠٢) . ابن ماجه ، السنن (جـ٢ ، ص٧٢٩ ، ٧٣٠) . الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص٧٠) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٤٨) .

(٦) ابن حزم ، جمهرة (ص٨٠) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ١ ، ص٣١٣) . ابن حجر ، الإصابة (جـ١، ص٣٤٤) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٤٨) .

(ت١٥هـ) ، ليموله ويعلمه القرآن » [١] ، وكذلك « دفع أبا ثعلبة إلى أبي عبيدة بن الجراح (ت١٨هـ) ، ثم قال له : دفعتك إلى رجل يحسن تعليمك وأدبك » [٢] .

لقد تجاوز اهتمام الدولة بالتعليم الرجال إلى النساء ، فكان النبي ﷺ يقوم بنفسه بتعليم النساء ، وبلغ من حرصهن على العلم أنهن قلن للنبي ﷺ : « غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يومًا من نفسك ، فوعدهن يومًا لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن » [٣] ويذكر البلاذري (ت٢٧٩هـ) أسماء عدد من النساء كن يحسن القراءة والكتابة ، فكانت الشفاء بنت عبد اللّه بن عبد شمس القرشية تحسن القراءة [٤] ، وأمرها النبي ﷺ أن تعلم حفصة (زوجه) ، فعلمتها رقية تسمى (رقية النملة) [٥] ، وذكر أيضًا أسماء أم كلثوم بنت عقبة ، وعائشة بنت سعد ، وكريمة بنت المقداد وغيرهن [٦] .

ولقد أرادت الدولة أن يكون « العلم والتعليم » سمة من سمات المجتمع المسلم ، فطلب النبي ﷺ أن يقوم بهذه المهمة كل من يستطيع أن يعلم الآخرين ، وندب المجتمع كله للتعلم ، ثم حذر من أن يتقاعس أحد عن التعلُّم فقال : « **ما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون** » [٧] .

واهتمت الدولة أيضًا بتعليم الناس في غير حاضرة الدولة « المدينة » فكان النبي ﷺ يرسل ببعثات تعليمية إلى القبائل يعلمونهم الإسلام ويفقهونهم فيه ، فذكرت لنا كتب السير بعثة عاصم بن ثابت وأصحابه القراء الذين استشهدوا في حادثة الرجيع (٣هـ) [٨] وكانوا في مهمة تعليمية ، وكذلك الحال بالنسبة إلى القراء السبعين الذين استشهدوا في حادثة بئر معونة (٤هـ) [٩] ومع أن نهاية هؤلاء المعلمين كانت مؤسفة ، إلا أن ضرورة

---

(١) ابن حجر ، الإصابة (جـ١ ، ص١٣ ، ١٤) . وانظر : الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٤٠ ، ٤١)

(٢) ابن حجر ، الإصابة (جـ١ ، ص١٣ ، ١٤) . وانظر :الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٤٠ ، ٤١) .

(٣) البخاري ، الصحيح (جـ١ ، ص٣٦) . (٤) البلاذري ، فتوح (ص٦٦١) .

(٥) أبو داود ، السنن (جـ٤ ، ص٢١٥) . البلاذري ، فتوح (ص٦٦١) . ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٤ ، ص١٨٦٩) . النملة : قروح تخرج في الجنبين ، ويقال : إنها تخرج أيضًا في غير الجنب ، ترقى فتذهب بإذن اللّه ﷻ ، وفي الحديث دليل على أن تعليم الكتابة النساء غير مكروه . انظر : أبا داود ، السنن (جـ٤ ، ص٢١٥) (الهامش) .

(٦) البلاذري ، فتوح (ص٦٦١) .

(٧) الهيثمي ، نور الدين بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـ) ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، القاهرة ، مكتبة القدسي ، د .ت (جـ١ ، ص١٦٤) . فقال عنه : « رواه الطبري ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به » .

(٨) انظر تفاصيل هذه الحادثة في : ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص١٦٩ - ١٧١) . ابن حجر ، فتح الباري (جـ١٥ ، ص١٧٦) .

(٩) انظر تفاصيل هذه الحادثة في : ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص١٨٣ - ١٨٥) . ابن حجر ، فتح الباري (جـ١٥ ، =

تبليغ الدعوة ، وتعليم الناس كانت مبررًا للتضحية بمثل هذا العدد من المعلمين والقراء .

وشمل التعليم جميع فئات الأمة ، فيذكر ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) : « أن النبي ﷺ في أثناء حصاره للطائف نزل إليه إبراهيم بن جابر – وكان من العبيد – فأعتقه وبعثه إلى أسيد ابن خضير (ت٢٠ هـ) – وكان من المعلمين – وأمره أن يموله ويعلمه » [١] ، وكذلك نزل الأزرق بن الحارث فأعتقه وسلمه لخالد بن سعيد بن العاص ليموله ويعلمه [٢] .

وفي الأمصار كان الولاة يقومون بتعليم الناس ، ففي كتابه إلى عمرو بن حزم (ت٥١هـ) واليه على نجران قال : « أمره أن يفقههم في الدين ويعلمهم القرآن » [٣] وعين النبي ﷺ عتاب بن أسيد (ت١٣هـ) واليًا على مكة ، ومعاذ بن جبل (ت١٩هـ) مقرئًا ومعلمًا [٤] ، وبعث النبي ﷺ أبا هريرة مع العلاء بن الحضرمي (ت١٤هـ) إلى البحرين يعلم الناس الإسلام ، ويفقههم في أحكامه [٥] .

كان التعليم يتم في عدة أماكن ، فالمسجد ابتداءً كان يقوم بدور كبير في هذا الباب ، فهو يُعَدُّ من أكثر الأماكن التي يمكن للمسلمين أن يجتمعوا فيها للتعلُّم ، وهناك مناسبات أوجدها الإسلام لذلك ، منها : خطبة الجمعة والعيدين وغيرها من المناسبات .

وكان « الكتَّاب » معروفًا في الحجاز ، ويشير البخاري (ت٢٥٦هـ) إلى ذلك بقوله : « إن أم سلمة بعثت إلى معلم الكتاب أن ابعث إليَّ غلمانًا » [٦] وتشعر ترجمة البخاري لعبد اللَّه بن عمر في الأدب المفرد بذلك حيث قال : « إن ابن عمر كان يسلم على الصبيان في الكتَّاب » [٧] وتذكر بعض المصادر أن عبد اللَّه بن أم مكتوم عندما قدم المدينة نزل في « دار القراء » ، وهي دار مُخرمة بن نوفل [٨] ، وهذا يوضح أن هذه الدار

= ص٢٦٧) .

(١) ابن حجر ، الإصابة (جـ١ ، ص١٥) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٤٤) .

(٢) ابن حجر ، الإصابة (جـ١ ، ص٢٩) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٢٤) .

(٣) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٩٤ ، ٥٩٥) . وانظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٣ ، ص١١٧٣) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٤٣ ، ٤٤) .

(٤) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٠٠) . الفاسي ، العقد الثمين (جـ٧ ، ص٣٦٦ ، ٣٦٧) .

(٥) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٣٦) .

(٦) البخاري ، الصحيح (جـ٩ ، ص١٥) . وانظر : الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٢٩٣) .

(٧) البخاري ، محمد بن إسماعيل ،(ت ٢٥٦هـ) ، الأدب المفرد ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، د . ت (ص١٥٣) .

(٨) ابن سعد ، الطبقات (جـ٤ ، ص٢٠٥) . الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص٨٠) قال : « اتخاذ الدار فينزلها القراء ، ويتخرج من ذلك اتخاذ المدارس » .

كانت تستخدم في تعليم القراءة والكتابة وقراءة القرآن خاصة .

وكانت « الصفة » مدرسة لتحفيظ القرآن وتدريس أحكامه ، فكان لهؤلاء دوي بالقرآن تشعر بذلك الآية الكريمة التي نزلت في أهل الصفة فقال تعالى : ﴿ وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ... ﴾ [الكهف : ٢٨] .

وكانت كنائس النصارى ومدارس اليهود تقوم بدور ما في تعليم القراءة والكتابة ، فقد تعلم زيد بن ثابت في مدارس بني ماسكه [١] ، والمدارس بيت القراءة عند اليهود [٢] .

ولم تسعفنا المصادر بذكر أنظمة التعليم في هذه الفترة إلا بالنزر القليل فهناك إشارات إلى طريقة التأديب ، يقول النبي ﷺ : « **علموا أبناءكم الصلاة لسبع ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين** » [٣] ، وهذا يشير إلى استخدام العقاب البدني في تعليم الصبيان ، أما « مواعيد التعليم » فكانت منذ عهد الرسول ﷺ تعقد بعد صلاة الفجر إلى أن تشرق الشمس ، ومن بعد صلاة العصر حتى غروب الشمس [٤] .

وترد أول إشارة إلى أجور المعلمين بعد بدر (٢هـ) ، إذا طلب النبي ﷺ من بعض الأسرى أن يعلِّم كل منهم عَشرة غِلمانٍ من أبناء الأنصار الكتابة في المدينة مقابل فكاك أسرهم [٥] ، ويروي أبو دواد (ت ٢٧٥هـ) في سننه قول عبادة بن الصامت (ت٣٤هـ) : « علَّمت ناسًا من أهل الصفة الكتابة والقرآن ، فأهدى إليَّ رجل منهم قوسًا ... فسألت النبي ﷺ عن ذلك ، فقال : « **إن كنت تحب أن تطوق طوقًا من نار فاقبلها** » [٦] ويفيد النص أن النبي ﷺ أراد أن يكون التعليم مجانيًا ، ويتضح هذا من رواية البيهقي (ت٤٥٨هـ) لقول ابن عباس (ت٦٧هـ) : « كانت المصاحف لا تُباع

---

(١) الأصفهاني ، الأغاني (ج١٧ ، ص١٦٩ ، ١٧٠) . وانظر : عامر جاد اللّه أبو جبلة ، تاريخ التربية والتعليم في صدر الإسلام – رسالة ماجستير ، إشراف : عبد العزيز الدوري ، قسم التاريخ ، الجامعة الأردنية ، (١٤٠٧هـ ، ١٩٨٧م) . (ص٣٤) .

(٢) ابن عساكر ، تهذيب تاريخ دمشق (جـ٥ ، ص٤٤٦) . ابن منظور ، اللسان (جـ٦ ، ص٨٠) . وانظر : أبو جبلة ، تاريخ التعليم (ص٣٤) .

(٣) أبو داود ، السنن (جـ١ ، ص٣٣٢ ، ٣٣٣) .

(٤) ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٧٩هـ) ، كتاب القصاص والمذكرين ، تحقيق مادلين سوارتز ، بيروت ، دار المشرق ، (١٩٧١م) ، (ص١٥ ، ١٦) . والكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ٢ ، ص٣٣٥) . وانظر : أبو جبلة ، تاريخ التربية (ص١٢٦) .

(٥) ابن سعد ، الطبقات (جـ٢٢) ، (الشعبي) (ص٢٦) (حماد بن زياد) . الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص٧١) .

(٦) أبو داود ، السنن (جـ٤ ، ص٧٠١ ، ٧٠٢) . وانظر : الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص٧٠) .

وكان الرجل يأتي بورقة عند النبي ﷺ فيقوم الرجل فيحتسب فيكتب ثم يقوم آخر فيكتب حتى يفرغ من المصحف » [١] وهذا يوضح أن عملية التعليم « قراءة وكتابة » كانت تؤدى في عهد الرسول ﷺ دون أجر ، ويذكر البخاري (ت٢٥٦هـ) حديثًا لرسول اللّه ﷺ يناقض في ظاهره هذا الاستنتاج حيث جاء فيه : « **أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب اللّه** » [٢] ويمكننا أن نجمع بين الروايتين بالقول : إن الأجرة على التعليم – لمن كانت هذه المهن وظيفة يتفرغ لها صاحبها – جائزة ، ولكن عملية التعليم في هذه الفترة كانت تتم دون أجر ؛ لأن الدولة كانت تشجع بشكل كبير مبدأ التعاون والتضحية في سبيل نشر الدين الجديد ، فضلًا عن أن الصحابة قد أخذوا من الغنائم والفيء ما يسد حاجتهم .

* * *

(١) البيهقي ، السنن (جـ٦ ، ص١٦) .

(٢) البخاري ، الصحيح (جـ٣ ، ص١٢١) .

obeikan.com

رابعًا : إدارة العلاقات العامة (الدبلوماسية الإسلامية)

كانت كلمة (سفارة) [١] معروفة في مكة قبل الإسلام ، وكانت هذه الوظيفة لبني عدي ، وتولاها منهم عمر بن الخطاب (ت٢٣هـ) [٢] أما كلمة « دبلوماسية » فلم تعرف في صدر الإسلام ، ويبدو أنها دخلت في معاجم اللغة في فترة متأخرة .

استخدمت كلمات معينة في عصر الرسالة وهي « السفارة ، الرسول ، البريد » وكانت العلاقات التي أقامها الرسول ﷺ قاصرة ابتداءً على المحادثات الشخصية ، وإرسال الكتب ، وإيفاد البعثات إلى القبائل وإلى الملوك للتعريف بالإسلام والدعوة إليه ، ومن هنا فإن وظيفة البريد (السفارة) كانت من الوظائف الإدارية الهامة التي لاقت اهتمامًا كبيرًا من جانب الدولة ، وكان ما وصلنا من كتب ومواثيق ومعاهدات قام بإبرامها النبي ﷺ تتجاوز المئتين وخمسين كتابًا [٣] ، وشملت معاهدات مع اليهود والنصارى ، وعقود صلح بين النبي ﷺ والقبائل ، وكتب إقطاع وأمان ورسائل دعوة إلى رؤساء القبائل والملوك والأمراء ، مما يجعلنا نؤكد على أن سفارات الرسول ﷺ وكتبه كانت عملًا بديعًا من أعمال الدبلوماسية والعلاقات الدولية [٤] .

وقد ذكرت المصادر أسماء هؤلاء الرسل الذين بعثهم النبي ﷺ إلى الملوك ، وأرسل معهم كتبًا يدعوهم فيها إلى الإسلام ، فبعث دحية بن خليفة الكلبي إلى قيصر ملك

---

(١) عرفت السفارات في الجاهلية ، ومن أشهرها سفارة عبد المطلب بن هاشم إلى أبرهة وهو في طريقه إلى مكة ، ليفاوض على رد الإبل التي استولت عليها طلائع جيشه . انظر : ابن هشام ، السيرة (م١ ، ص٤٨) .

(٢) ابن الجوزي ، سيرة عمر (ص٦) .

(٣) انظر هذه الوثائق في :حميد اللّه ، مجموعة الوثائق (ص١ - ٣٠٠) . الأحمدي ، مكاتيب الرسول ﷺ .

(٤) يزعم بعض المستشرقين أن هذه الكتب مزورة ، ومن هؤلاء مرجليوث حيث يقول : « إن إخبار النبي عن مقتل كسرى ليس وحيًا ، إنما هو من عيونه التي كانت تأتيه بالأخبار بسرعة » ويقول : « إن رسالة محمد إلى كسرى لم تسلم إليه قط » . ويقول وات « إن إرسال الرسول للرسل (٦هـ) لا يمكننا أن نقبل هذه القضية كما هي ؛ لأن محمدًا كان رجل دولة حكيمًا بعيد النظر ولم يَفقِد عقله بعد النجاح الذي حققه في الحديبية ودعوته هؤلاء في هذا الوقت يسيء إليه أكثر مما يفيده » .

Margoliauth, P. S, Mohammd and the kise Islam, London, 1932. P. P 368

وات ، محمد في المدينة ، (ص ٦٢) .

الروم [١] ، وعبد اللّه بن حذافة السهمي إلى كسرى ملك فارس [٢] ، وعمرو بن أمية الضمري (ت٦٠هـ) إلى النجاشي ملك الحبشة [٣] ، وحاطب بن أبي بلتعة (ت٣٠هـ) إلى المقوقس ملك مصر [٤] ، وعمرو بن العاص (٤٣هـ) إلى جيفر وعيَّاد ملكي عُمان [٥] ، وسليط بن عمرو (ت١٤هـ) إلى ثمامة بن أثال ، وهوذة بن علي ملكي اليمامة [٦] ، والعلاء بن الحضرمي (ت١٤هـ) إلى المنذر بن ساوى (ت١١هـ) ملك البحرين [٧] ، وشجاع بن وهب الأسدي (ت١٢هـ) إلى الحارث بن عبد كلال الحميري ملك تخوم الشام [٨] ، ويذكر ابن سعد (ت٢٣٠هـ) أن عياش بن أبي ربيعة المخزمي هو الذي أُرسل إلى الحارث [٩] .

وأرسل النبي ﷺ مجموعة من الرسل إلى زعماء القبائل ، فبعث ظبيان بن مرشد الدوسي إلى بني بكر بن وائل [١٠] ، وجرير بن عبد اللّه البجلي (ت٥٤هـ) إلى ذي الكلاع بن ناكور [١١] ، وعمرو بن أمية الضمري (ت٦٠هـ) إلى مسيلمة الكذاب (ت١٢هـ) [١٢] . وغيرهم [١٣] .

كتب النبي ﷺ هذه ارسائل في أواخر السنة السادسة وأوائل السنة السابعة بعد

---

(١) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٦٠٧) . ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص١٧٦) . مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ، ص١٠٣) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٣١) . الطبري ، تاريخ (جـ٢ ، ص٦٤٩) . المسعودي ، التنبيه والإشراف (ص٢٢٥ - ٢٥٦) .

(٢) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٦٠٧) . مسلم بشرح النووي (جـ١٢ ، ص١١٢) . ابن حجر ، فتح الباري (جـ١٦ ، ص٢٥٦ ، ٢٥٧) . قال السهيلي : « وإنما خص النبي ﷺ عبد اللّه بن حذافة السهمي بإرساله إلى كسرى ؛ لأنه كان يتردد عليهم كثيرًا أو يختلف إلى بلادهم » . انظر : السهيل ، الروض الأنف (جـ٢٦ ، ص٥٩٠) .

(٣) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٦٠٧) . ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٧) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٣١) . خليفة ، تاريخ (جـ١ ، ص٦٣) . الطبري ، تاريخ (جـ٢ ، ص٦٥٢) (ابن إسحاق) .

(٤) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٦٠٧) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٣١) . خليفة ، تاريخ (جـ١ ، ص٦٣) .

(٥) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٦٠٧) . ابن طالون الدمشقي ، أعلام السائلين (ص٩٢ - ٩٦) .

(٦) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٦٠٧) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٥٣١) .

(٧) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٦٠٧) . ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٧٦) .

(٨) ابن هشام ، السيرة ، (م٢ ، ص٦٠٧) . ويبدو أن شجاع بن وهب الأسدي بعث إلى الحارث بن شمر الغساني وإلى جبلة بن الأيهم . انظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ١ ، ص٢٦٧) .

(٩) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٨٢) .

(١٠) م . ن (جـ١ ، ص٢٨١ ، ٢٨٢) .

(١١) م . ن (جـ١ ، ص٢٦٦) . خليفة ، تاريخ (جـ١ ، ص٦٣٠) .

(١٢) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٧٣) . خليفة ، تاريخ (جـ١ ، ص٦٣) .

(١٣) انظر بقية هذه الرسائل في : ابن طالون ، أعلام السائلين (ص٩٩ ، ١٠٠) .

صلح الحديبية [١] . وكان المكسب الأكبر الذي حققه النبي ﷺ من مكاتباته تلك أنها جاءت حملة إعلامية على النطاق الدولي لإظهار أن الإسلام للناس كافة [٢] .

وقد نهج النبي ﷺ في اختيار رسله أمرًا لا يخرج عن المألوف والعرف الجاري لدى الدبلوماسية الحديثة ، من تبادل السفراء ، ومراعاة الأناقة ، وجمال الخلقة ، والكفاءات الممتازة بصفتهم ممثلين لأمتهم ؛ ولذلك فإن النبي ﷺ بعث دحية بن خليفة الكلبي إلى قيصر ، ويشير إلى ذلك ابن قتيبة (ت٢٧٦هـ) بقوله : « إن جبريل كان يجيء على صورة دحية الكلبي ؛ لأن دحية كان من أجمل أهل زمانه ، وأحسنهم صورة » [٣] ، وهذا يصدق على بقية رسله فكان معاذ بن جبل (ت ١٩هـ) ، وأبو موسى الأشعري (ت٣٢هـ) وعبد الله بن حذافة ، وعمرو بن العاص (ت ٤٣هـ) وغيرهم من « أعقل الصحابة وأجملهم صورة ، وأحسنهم حديثًا ، وأطلقهم لسانًا وقوة حجة » [٤] وكان هؤلاء الرسل من أولئك المشهورين في المجتمع الإسلامي الذين نبهوا في العلم أو الكتابة أو الإدارة [٥] ، وقد بلغ من حرص النبي ﷺ على قواعد الدبلوماسية هذه أن قال : « **إن أبردتم إليَّ بريدًا ، فاجعلوه حسن الوجه حسن الاسم** » [٦] .

وعبر العرب عن هذه القواعد في أشعارهم وأقوالهم ، فقال أحدهم :

إذا كنت في حاجةٍ مرسِلًا ... فأَرسِلْ حكيمًا ولا تُوصِه [٧]

وقال آخر :

إذا أرسلتَ في أمر رسولًا ... فأفهمهُ وأرسِلهْ أديبًا

فإنْ ضيَّعتَ ذاك فلا تلُمْهُ ... على أن لم يكن عَلِم الغيُوبا [٨]

---

(١) ابن حجر ، الإصابة (جـ١ ، ص٤٧٣) . (٢) عماد خليل ، دراسة في السيرة (ص٢٩٣) .

(٣) ابن قتيبة ، المعارف (ص٣٢٩) . وانظر : الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ) ، سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون (ط٢) بيروت ، مؤسسة الرسالة ، (١٤٠٢هـ ، ١٩٨٢م) ، (جـ٢ ، ص٥٥٣ ، ٥٥٤) . و ابن حجر ، الإصابة (جـ١ ، ص٤٧٣ ، ٤٧٤) . الحلبي ، السيرة (جـ١ ، ص٢٩١) . الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص١٩٠) .

(٤) ابن طالون ، إعلام السائلين (ص١٨ ، ١٩) .

(٥) صلاح الدين المنجد ، النظم الدبلوماسية في الإسلام ، بيروت ، دار الكتاب الجديد ، (١٩٥٣م) ، (ص٢٨) .

(٦) الألباني ، صحيح الجامع الصغير (جـ١ ، ص١٣٢) .

(٧) ابن الطقطقي ، الفخري في الآداب السلطانية (ص٦٩ ، ٧٠) .

(٨) م . ن (ص٧٠) . وانظر عن صفات الرسول : ابن الفراء أبا علي الحسين بن محمد (ت٣٩٠هـ) ، رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة ، تحقيق صلاح الدين المنجد (ط٢) بيروت ، دار الكتاب الجديد ، (١٣٨٢هـ ، =

وقد ضمنت الأعراف الدبلوماسية للسفراء بعض الحقوق ، فهو يملك حقًّا يسمى « الأمان » وهو اليوم يسمى الحصانة ، وبذلك يكون آمنًا هو وزوجه وأولاده ، وأتباعه الدبلوماسيون [١] ، وتشير المصادر إلى ذلك في قصة الرسل الذين بعثهم مسيلمة إلى رسول اللَّه ﷺ ، فقالوا : نشهد أن مسيلمة رسول اللَّه ، فقال الرسول ﷺ : « **لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما** » [٢] وهذا الحق ضروري لتهيئة أفضل الظروف والضمانات لأعضاء البعثات الدبلوماسية والتيسير عليهم في ممارسة وظائفهم ، تقديرًا لدورهم الجليل في إنشاء العلاقات السياسية الدولية ، ويتضح هذا من قول السرخسي (ت ٤٩٠هـ) : « إذا وجد الحربي في دار الإسلام ، فقال : أنا رسول ، فإن أخرج كتابًا عُرف أنه كتاب ملكهم كان آمنًا حتى يبلغ رسالته ويرجع ؛ لأن الرسل لم تزل آمنة في الجاهلية والإسلام ؛ وهذا لأن أمر القتال أو الصلح لا يتم إلا بالرسل ؛ فلابد من أمان الرسل ليتوصل إلى المقصود » [٣] .

وكان من حقوقهم أيضًا أن لا يحبسوا أو يمنعوا من الرجوع إلى قومهم ، تذكر المصادر أن قريشًا بعثت أبا رافع رسولًا إلى رسول اللَّه ﷺ فوقع في نفسه الإسلام فأراد أن يبقى في المدينة ولا يعود إلى مكة ، فقال له النبي ﷺ : « **إني لا أخيس بالعهد ، ولا أحبس البُرد ، ارجع إليهم ، فإن كان الذي في قلبك الذي فيه الآن فارجع** » [٤] ، وهذا ما جعل ابن القيم (ت٧٥١هـ) يقول : « قوله : لا أحبس البرد ، إشعار بأن هذا حكم يختص بالرسل مطلقًا » [٥] .

ومما يدخل في إطار الحصانات الدبلوماسية ضمان حرية العبادة للذين يأتون إلى الدولة من المبعوثين ، فكان النبي ﷺ يأمر أصحابه ألا يتعرضوا إليهم وهم يؤدون واجباتهم الدينية [٦] ، وكان هذا باعثًا على تقدير من الجهات المرسلة ، ويتضح هذا الحق من خلال قصة وفد نصارى نجران ، إذ كانوا يؤدون عباداتهم في مسجد

= ١٩٧٣م) ، (ص٣٣ - ٣٥) . (١) المنجد ، نظم دبلوماسية (ص٨٠) .

(٢) الدارمي ، عبد اللَّه بن عبد الرحمن السمرقندي (ت٢٥٥هـ) ، السنن ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، د . ت (جـ٢ ، ص٢٣٥) . وأبو داود ، السنن (جـ٣ ، ص١٩٢) . والقرطبي ، أقضية رسول اللَّه (ص٦٣) .

(٣) السرخسي ، محمد بن أبي سهل (ت٤٩٠هـ) ، المبسوط (ط٢) بيروت ، دار المعرفة ، د . ت (جـ ١٠، ص٩٢) . وانظر : ابن القيم ، زاد المعاد (جـ٣ ، ص١٣٨ ، ١٣٩) . القرطبي .

(٤) أحمد ، المسند (جـ٦ ، ص٨) . أبو داود ، السنن (جـ٣ ، ص١٨٩ ، ١٩٠) . وانظر : ابن القيم ، زاد المعاد (جـ٣ ، ص١٣٨ ، ١٣٩) . القرطبي ، أقضية (ص٦٢) .

(٥) ابن القيم ، زاد المعاد (جـ٣ ، ص١٣٩) .

(٦) مصطفى التازي ، الحصانة الدبلوماسية في الإسلام ، مؤتمر السيرة الثالث ، (م٦) ، (ط١) ، (١٠٤١هـ) ، (ص٦٥٧) .

رسول اللّه ﷺ [١] .

وقد كان من عادة النبي ﷺ أن يتزين عند استقباله للوفود فيذكر البخاري (ت ٢٥٦هـ) أن رجلًا أهدى للنبي حلة ، فقال له : « لتتجمل بها يا رسول اللّه للوفود » [٢] . وكان النبي ﷺ يكرم الوفود ويبسط رداءه لبعضهم ، ويشركهم في الجلوس إمعانًا في إزالة الدهشة ، وإدخال المسرة ، ذكر ابن ماجه (ت ٢٧٥هـ) ، أنه لما وفد على النبي ﷺ زيد الخيل بسط له رداءه ، وأجلسه عليه وقال : « **إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه** » [٣] وفي هذا إشارة إلى أن التكريم كان على حسب درجات القوم ومنزلتهم ، ويذكر ابن سعد (ت٢٣٠هـ) أن النبي ﷺ خصص مكانًا ينزل فيه ضيوف رسول اللّه ﷺ ، وكانت دار رملة بنت الحارث النجارية مكانًا معدًّا لاستقبال الوفود ، وأطلق عليها بعضهم اسم « دار الضيفان » [٤] .

وكانت « الجوائز » حقًّا آخر يتمتع به السفراء عند استقبالهم ووداعهم ، ويتضح هذا من قول ابن خلدون (ت٨٠٨هـ) : « كان النبي ﷺ يحسن وفادة الوفود ويحسن جوائزهم ، وهذا كان شأنه مع الوفود ينزلهم إذا قدموا ويجهزهم إذا رحلوا » [٥] ويشير ابن سعد (ت٢٣٠هـ) إلى هذا التكريم بقوله : « إن وفد بني حنيفة أنزلوا في دار رملة بنت الحارث وأجريت عليهم ضيافة ، فكانوا يؤتون بغداء وعشاء مرة خبزًا ولحمًا ومرة خبزًا ولبنًا ، ومرة خبزًا وسمنًا » [٦] ، وعندما جاء وفد ثقيف إلى رسول اللّه ﷺ كان خالد بن سعيد (ت١٤هـ) يمشي بينهم وبين رسول اللّه ﷺ وكانوا لا يأكلون طعامًا يأتيهم حتى يأكل منه خالد [٧] . ويذكر ابن إسحاق (ت١٥١ هـ) : « **أن بلالًا كان يأتيهم بفطرهم وسحورهم في الأيام التي صاموها مع رسول اللّه ﷺ** » [٨] .

وكما كان النبي ﷺ يستقبل الوفود ويستضيفهم كان يزودهم بما يحتاجونه عند

---

(١) ابن سعد ، الطبقات (ص٣٥٧) . (٢) البخاري ، الصحيح (جـ٤ ، ص٨٥) .

(٣) ابن ماجه ، السنن (جـ٢ ، ص١٢٢٣) .

(٤) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٣١٦) . السمهودي ، وفاء الوفا (ص٥٥٥) . وانظر : الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٤٤٥ ، ٤٤٦) .

(٥) ابن خلدون ، تاريخ (جـ٢ ، ص٢ ، ٥٢) .

(٦) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٣١٦) . وانظر : الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٤٤٦) .

(٧) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٤٠) (ابن إسحاق) .

(٨) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٤٠ ، ٥٤١) (ابن إسحاق) . وانظر : الزرقاني ، شرح المذاهب (جـ٤ ، ص٨) .

السفر ، فيذكر البيهقي (ت٤٥٨ هـ) قول النعمان بن المقرن ، قدمنا على رسول اللّه ﷺ أربعمائة رجل ، فلما أردنا أن ننصرف قال : « **يا عمر زود القوم** » (١) . وهناك إشارات في المصادر تذكر أن بعض هذه الجوائز كانت تكون - أحيانًا - نقدية . فيذكر ابن سعد (ت٢٣٠هـ) : « أن النبي ﷺ أجاز فروة بن عمرو الجذامي عامل قيصر على عُمان باثنتي عشرة أوقية ونَش ، قال : وذلك خمسمائة درهم » (٢) وأجاز النبي ﷺ وفود عبد القيس ، وبهرام ، وغسان ، وقضاعة ، وغيرهم بمبالغ نقدية مساوية لذلك (٣) .

لقد كانت الضيافة وحسن الاستقبال عامة للوفود والسفراء حتى في السفر ، ويتضح هذا من رواية الإمام أحمد (ت٢٤١هـ) أن رسول هرقل قدم على النبي ﷺ وهو في تبوك (سنة ٩هـ) . فقال له رسول اللّه ﷺ معتذرًا له من عدم وجود جائزة يجيزه بها فقال : « **إن لك حقًّا ، وإنك لرسول ، فلو وجدت عندنا جائزة لجوزناك بها ، ولكن جئتنا ونحن مرملون (مسافرون)** فقال عثمان : أنا أكسوه حُلَّةً صفورية ، وقال رجل من الأنصار : عليَّ ضِيَافَتُهُ » (٤) .

ويتضح من هذا أن كسوة الرسول ﷺ وضيافته هما من حقوق الرسول كجزء من الاستقبال والتكريم .

ويفترض أن يعامل رسل المسلمين هذه المعاملة . ولذلك فإن النبي ﷺ كان يشترط على بعض الوفود تكريم رسله وضيافتهم . فيذكر ابن سعد (ت٢٣٠هـ) في مَعرِض حديثه عن وفد نجران أن النبي ﷺ « اشترط عليهم مؤنة رسله وضمان الحماية لهم » (٥) .

لقد كانت هذه جزءًا من قواعد الدبلوماسية في فترة الرسالة ، طبقها النبي ﷺ في حياته ، ووصى بها صحابته عند موته ، فقد ذكر البخاري (ت ٢٥٦هـ) في صحيحه بابًا سماه « باب جوائز الوفود » أخرج فيه حديثًا عن النبي ﷺ أن النبي ﷺ أوصى عند موته منها : « ... **وأجيزوا الوفود بنحو ما كنت أجيزهم** » (٦) .

أما بالنسبة إلى الرسائل نفسها فقد كانت تضمن الموضوع الذي أرسلت من أجله فهناك رسائل موضوعها « ... **إني أدعوك إلى اللّه وحده** ... » (٧) . ويشرح أهداف

---

(١) البيهقي ، الدلائل (جـ٥ ، ص٣٦٥) . وانظر : الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ١ ، ص٤٥٠ ، ٤٥١) .
(٢) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٦٢) .
(٣) م . ن (جـ١ ، ص٢٦٢ ، ٣٣٤ ، ٣٣٩) .
(٤) أحمد ، المسند (جـ٤ ، ص٧٥) .
(٥) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٨٨) .
(٦) البخاري ، الصحيح (جـ٤ ، ص٨٤ ، ٨٥) .
(٧) انظر رسائل النبي ﷺ إلى كل من قيصر وكسرى والنجاشي والمقوقس . حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم =

الإسلام وأحكامه . وهناك رسائل موضوعها دعوة أهل الذمة إلى الإسلام « ... **ومن بقي على دينه فعليه الجزية** » [١] ، « ... **ولهم ذمة اللّه ورسوله** » [٢] ، وبعضها كان يشرح أحكامًا شرعية كما في كتاب النبي ﷺ إلى عمرو بن حزم ، واليه على البحرين [٣] .

وكان النبي ﷺ يفتتح رسائله بلفظ : « من محمد رسول اللّه ... » [٤] ، فهو يبدأ باسمه ولقبه ثم اسم المرسل إليه ولقبه [٥] . يقول القلقشندي (ت٨٢١هـ) : « وكان العجم يبدؤون بملوكهم إذا كتبوا ، والرسول كتب فبدأ بنفسه ، وكان أصحاب رسول اللّه وأمراء جيوشه يكتبون إليه فيبدؤون بأنفسهم كما كان يكتب إليهم » [٦] ، ويتضح من خلال هذه الرسائل أن النبي ﷺ كان يخاطب الملوك بالمفرد وليس بصيغة الجمع فيقول : « ... **إني أحمد اللّه إليك** .... » [٧] أو « ... **إني أدعوك بدعاية الإسلام** ... » [٨] ، وخاطب هؤلاء بألقابهم التي اصطلح عليها ، ومن ذلك أنه قال لقيصر : « **عظيم الروم** » [٩] ، ولكسرى : « **عظيم فارس** » [١٠] وللمقوقس : « **صاحب مصر** » [١١] وللنجاشي : « **ملك الحبشة** » [١٢] .

وكانت تفتح الرسائل بعد الحمد بقوله : « **أما بعد فإني** ... » [١٣] ، ويذكر البخاري

= (٢٦) ، (ص١٠٩) . وثيقة رقم (٥٣) ، (ص١٤٠) . وثيقة رقم (٥٠) ، (ص١٣٦) . وثيقة رقم (٢٢) ، (ص١٠٣ ، ١٠٤) .

(١) انظر : كتاب النبي ﷺ إلى معاذ بن جبل وهو في اليمن . حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (١٠٦/د) ، (ص٢١٣) . كتاب النبي ﷺ إلى الحارث بن كلدة . وثيقة رقم (١٠٦) ، (ص٢٢١ ، ٢٢٢) .

(٢) انظر : كتاب النبي ﷺ إلى أذرح والجرباء . وانظر : الحلبي ، السيرة (جـ٣ ، ص١٦٠) .

(٣) انظر : ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٥٩٤ ، ٥٩٦) . الطبري ، تاريخ (جـ٣ ، ص١٢٨ ، ١٢٩) (ابن إسحاق) .

(٤) انظر : حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٢٢) ، (ص١٠٣ ، ١٠٤) . وثيقة رقم (٢٦) .

(٥) المنجد ، نظم دبلوماسية (ص١٦٤) .

(٦) القلقشندي ، صبح الأعشى (جـ٦ ، ص٣٣٠ - ٣٣٩) .

(٧) انظر : رسالة النبي ﷺ إلى النجاشي . حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٢١) ، (ص١٠٠) .

(٨) م . ن ، رسالة النبي إلى المقوقس ، وثيقة رقم (٢٢) ، (ص١٠٣ ، ١٠٤) .

(٩) م . ن ، رسالة النبي إلى قيصر ، وثيقة رقم (٢٦) ، (ص١٠٩) .

(١٠) م . ن ، رسالة النبي إلى كسرى ، وثيقة رقم (٥٣) ، (ص١٤٠) .

(١١) م . ن ، رسالة النبي إلى المقوقس ، وثيقة رقم (٤٩) ، (ص١٣٥) .

(١٢) م . ن ، رسالة النبي إلى النجاشي ، وثيقة رقم (٢١) ، (ص١٠٠) .

(١٣) انظر : رسالة النبي ﷺ إلى المقوقس ، وثيقة رقم (٤٩) ، (ص١٣٥) . وانظر : وثيقة رقم (٣٦) . (ص١٢٦) . وثيقة رقم (٤٧) ، (ص١٣٣) . وثيقة رقم (٥٧) ، (ص١٤٦) .

(ت٢٥٦هـ) قول هشام بن عروة (ت١٤٦هـ) : « رأيت رسائل النبي ﷺ كلما انقضت فقرة فقال : **أما بعد ...** » [١] ، وربما افتتحها « **... هذا الكتاب ...** » [٢] ، « **... أسلم أنت ...** » [٣] ، وكان غالبًا ما يختم الرسائل بالسلام [٤] ، ثم يذكر في نهاية الرسالة « **وكتب فلان** » [٥] . وإذا كان هناك شهود ذكرهم أيضًا [٦] في حين كانت تخلو الرسائل من التاريخ إلا في بعضها ، كما ورد في معاهدته مع أهل مقنا حيث جاء فيها « **... وكتب علي بن أبي طالب في سنة تسع** » [٧] .

لم تذكر المصادر أن النبي ﷺ والصحابة كانوا يحتفظون عندهم بنسخة من هذه الرسائل ، إلا أننا عرفنا أن صلح الحديبية كان قد كتب منه نسختين أخذ أحدهما رسول اللّه ﷺ وأخذ الأخرى سهيل بن عمرو [٨] .

ويذكر عبد اللّه بن عمرو بن العاص (ت ٦٥هـ) أن أول كتاب كتبه بيديه كتاب النبي ﷺ أهل مكة [٩] ، وربما يكون عبد اللّه قد نقله من نسخة النبي ﷺ التي كانت محفوظة لدى بعض المسلمين ، مما يدل على وجود نوع من المحافظة على الأوراق الرسمية (الأرشيف) .

وهناك بعض النسخ من كتب النبي ﷺ المرسلة إلى الجهات وكانت موجودة لدى بعض الصحابة ، فكان لدى ابن عباس (ت٦٨هـ) العديد من نسخ مكاتيب الرسول ﷺ [١٠] ، واحتفظ أبو بكر بن حزم وعروة بن الزبير (ت٩٣هـ) ببعضها أيضًا [١١] . ويمكن القول : إنهم كانوا ينسخون هذه الكتب قبل أن ترسل إلى الجهات ؛ لأنه لا

---

(١) البخاري ، الأدب المفرد (ص١٦٢) .

(٢) انظر : حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (١٩) ، (ص٩٨) وثيقة رقم (٢٠) ، (ص٩٨) . وثيقة رقم (٢٢) ، (ص١٠٣) .

(٣) انظر :رسالة النبي ﷺ إلى النجاشي ، حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٢١) ، (ص١٠٠) .

(٤) انظر : حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٢١) ، (ص١٠٠) . وثيقة رقم (٢٣) (ص١٠٤) . وثيقة رقم (٢٤) ، (ص١٠٦) . وثيقة رقم (٢٥) ، (ص١٠٦ ، ١٠٧) .

(٥) م . ن ، وثيقة رقم (١٩١) ، (ص ٩٨) . وثيقة رقم (٢٥) ، (ص٩٨) . وثيقة رقم (٣٣) ، (ص١٢٠) . وثيقة رقم (٤١) ، (ص١٢٨) .

(٦) م . ن ، وثيقة رقم (٣٤) ، (ص١٢٤) ، رقم (٤٣) ، (ص٩٨) . وثيقة ، رقم (٤٥)، (ص١٣١ ، ١٣٢) . رقم (٤٨) ، (ص١٣٥) .

(٧) البلاذري ، فتوح (ص٣٣) ، حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٣٣) ، (ص١٢٠) .

(٨) الواقدي ، المغازي (جـ٢ ، ص٦١٢) .

(٩) الكتاني ، التراتيب الإدارية (جـ٢ ، ص٢٤٤) .

(١٠) الأعظمي ، كتاب النبي (ص١٧ ، ١٨) .

(١١) ابن طالون ، أعلام السائلين (ص٤٨ – ٥٢) .

يمكن لأحد أن يجمع هذه الرسائل المرسلة إلى الجهات المختلفة إن لم يكن هناك صورة محفوظة منها لدى الصحابة .

ولعل من المفيد أن نذكر أن عمر في خلافته كان يحتفظ بجميع المعاهدات والمواثيق التي أخذت من الأشخاص المرموقين [١] ، حتى ما مضى على وفاة النبي ﷺ ربع قرن حتى أصبح في المدينة « بيت القراطيس » الذي كان ملصقًا بدار عثمان [٢] ، وهو ما يمكن تسميته بأمانة السِّر للدولة الإسلامية .

وراعى النبي ﷺ كون الرسائل الرسمية لا تقبل إلا إذا كانت مختومة ، فاتخذ النبي ﷺ خاتمًا ، ثم أمر ألَّا ينقش على نقشه أحد حتى تتميز المراسلات الرسمية ، ولا تخضع لعمليات التلاعب والغش والتزوير ، ويتضح هذا من رواية البخاري (ت٢٥٦هـ) من قول أنس بن مالك (ت٩١هـ) : اصطنع رسول اللَّه ﷺ خاتمًا فقال : « **إنا قد اصطنعنا خاتمًا ، ونقشنا فيه نقشًا فلا ينقشن عليه أحد** » [٣] .

ويظهر أن حفظ الخاتم أصبح وظيفة إدارية يقوم بها أحد الصحابة ، ذكر ابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) في ترجمته لمعيقيب بن أبي فاطمة قال : « كان على خاتم النبي ﷺ يحفظه » [٤] ، وهذا مايدل على حرص الرسول ﷺ على الإفادة من الوسائل والرسوم المعاصرة ما دامت لا تتعارض وأحكام الشريعة وروحها العامة .

ونتخلص من الروايات التي بين أيدينا أن الرسول ﷺ أرسل بعض الرسائل مغلقة وختم على ظهر الرسالة بحيث تصبح مغلقة ، فلا يفتحها إلا صاحبها ، ذكر ابن سعد (ت٢٣٠ هـ) أن النبي ﷺ بعث عمرو بن العاص (ت٤٣هـ) إلى جيفر وعبد ابني الخلندي . قال عمرو : « فدخلت عليه فدفعت إليه الكتاب مختومًا ففض خاتمه وقرأه » [٥] . والظاهر أنهم كانوا يطوون الكتاب ويجعلون عليه شيئًا رطبًا كالعجين

---

(١) المقريزي ، تقي الدين أحمد بن علي (ت ٨٤٥هـ) ، الخطط المقريزية ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، د . ت ، طبعة بالأوفست ، (جـ١ ، ص٢٩٥) . (٢) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٢٢) .

(٣) البخاري ، الصحيح (جـ٧ ، ص٢٠٢) . وانظر ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٤٧٥) . أبو داود ، السنن (جـ٤ ، ص٤٢٥ ، ٤٢٦) . وكان نقشه على الشكل التالي : اللَّه رسول محمد . انظر : ابن سعد ، الطبقات ، (جـ١ ، ص٢٥٨ ، ٤٧٠ ، ٤٧١) .

(٤) ابن عبد البر ، الاستيعاب (جـ٤ ، ص١٤٧٨ ، ١٤٧٩) . وانظر : الخزاعي ، تخريج الدلالات (ص١٨٨) .

(٥) ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٢٦٢) . وانظر : حميد اللَّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٧٦) ، (ص١٧٦) .

وغيره ، فيختمون به فلا يُقرأ إلا بعد فض الخاتم ، وذلك لئلَّا يطلع على ما في الكتاب أحد آخر [١] .

أما « الاتفاقيات والعهود » التي عقدها النبي ﷺ سواء كان ذلك مع الكيانات السياسية الموجودة ، أو القبائل العربية ، فقد أظهرت ذكاء الدبلوماسية الإسلامية في التعامل مع الأحداث ، وكانت هذه الدبلوماسية تعتمد مصلحة الجماعة الإسلامية ، وتأخذ بعناصر ومقتضيات الواقع ، ففي صلح الحديبية (٦هـ) - بشروطه المعروفة [٢] - ظهرت ملامح هذه الدبلوماسية في التحرك لربط المناطق المختلفة بالمواثيق والعهود وكتب الأمان من أجل فرض العزلة على مكة ، ونشر الإسلام بين القبائل ، والانفراد بخيبر ، ليمنع تحالفها مع قريش وحتى لا تبقى قوة تدعم القبائل المعارضة في الشمال . يتضح هذا من قول البلاذري (ت٢٧٩هـ) : « والمصلحة المترتبة على إتمام صلح الحديبية ما ظهر من ثمراته الباهرة ، وفوائده الظاهرة التي كانت عاقبتها فتح مكة ، وإسلام أهلها كلهم ، ودخول الناس في دين اللَّه أفواجًا » [٣] .

ذكرت لنا المصادر مجموعة كبيرة من العقود والمعاهدات ، ومنها معاهدات مع وفد همذان والنخع وكلب وثقيف وأذرح والجرباء وغيرها [٤] .

كان مضمون هذه المعاهدات متقاربًا ، فقد ذكر في كتاب النبي ﷺ إلى جرباء وأذرح « ... أنهم آمنون بأمان اللَّه ، وأمان محمد ، وأن عليهم مائة دينار كل رجب ، وأن اللَّه عليهم كفيل بالنعم والإحسان إلى من لجأ إليهم من المسلمين » [٥] ، وهكذا كانت بقية المعاهدات إلا في بعض التفصيلات التي تخص كل قوم دون غيرهم .

كانت تتسم هذه « المعاهدات والاتفاقيات » بالإيجاز في القول وتحاشي استخدام

---

(١) الأحمدي ، مكاتيب (جـ١ ، ص٣٢) .

(٢) كانت شروط الصلح تنص على ما يلي « اصطلحا على وضع الحرب عن الناس عشر سنين ... من أتى محمدًا من قريش بغير إذن وليه رده عليهم ، ومن جاء ممن مع محمد لم يردوه عليه ... وأنه من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل ، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه » . انظر : ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٣١٧ ، ٣١٨) . ابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص٩٧) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٣٥٠) .

(٣) البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٢١١) .

(٤) انظر : ابن سعد ، الطبقات (جـ١ ، ص٣١٢ ، ٣١٤ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، ٣٤٠ ، ٣٤٢ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧) . حميد اللَّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (١١٩/أ) (ص٢٩٤ ، ٢٩٥) . رقم (١١١) ، (ص٢٣١) . ورقم (١٨١) ، (ص٢٨٤ - ٢٨٦) . رقم (٣٣) ، (ص ١١٨ ، ١١٩) .

(٥) ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص ٥٢٥) . حميد اللَّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٣١/أ) (ص ١١٧ ، ١١٨) .

اللفظ المزخرف والسجع ، وكذلك كانت تخلو من ألقاب التعظيم والتفخيم فتُذكر أسماء المتعاقدين مجردة [١] ، فكان يقول : « **هذه آمنةٌ من اللّه ومحمد النبي الرسول ليُحنه بن رُوبة وأهل أيلة** » [٢] ، وظل النبي ﷺ يَحرِصُ على ذكر صفة « رسول اللّه ، والنبي » مستهدفًا التذكير بحقيقة وظيفته وتأكيد معانيها في النفوس [٣] ، ففي كتاب النبي ﷺ إلى أهل أذرح والجرباء قال : « **هذا كتاب من محمد النبي ...** » [٤] وامتازت هذه العقود بذكر أسماء الشهود عملًا بما استنه الرسول ﷺ عند عقد معاهدة الحديبية (٦هـ) [٥] .

ولما كان معظم سكان الجزيرة من القبائل التي تستوطن كل منها مكانًا خاصًا بها يسمى « دار » ، ولها تنظيم سياسي ، فإن النبي ﷺ أراد الاحتكاك بهذه القبائل ، وهذا لم يتم دفعة واحدة ؛ إذ إن ظروف القبائل وتنوعها واختلافها يؤدي بالضرورة إلى تنوع المعاملة ، فهناك بعض القبائل اكتفى منهم بالموادعة دون إلزامهم بتغيير دينهم [٦] ، ويشير إلى ذلك القرآن في الآية الكريمة : ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ... ﴾ [التوبة : ٤] [٧] .

لقد قسمت هذه الكتب إلى كتب موجهة إلى الأفراد وهي تتضمن « الإقطاعات وما يتعلق بالأمور المالية » ، وهناك كتب موجهة لأفراد عشائرهم بصراحة وهي تبين اعتراف الرسول ﷺ بهذه الزعامة أو تلك على القبيلة ، وسلطاتها الإدارية المستقلة وَفْقًا للتقاليد البدوية [٨] ، وهناك رسائل موجهة للعشائر دون الأفراد ، ولا ندري هل كان إغفال الرسول ﷺ لذكر أسماء أفراد بعينهم يرجع إلى عدم وجود رؤساء معتمدين فيها ، أم أن هؤلاء لم يؤمنوا بالرسول ﷺ فتجاهلهم ، وعلى أية حال ، فإننا لا نعلم طريقة إدارة هذا

---

(١) عبد النافع محمود ، المعاهدات في الإسلام ، مجلة التمدن الإسلامي ، مجلد ٣٦ ، سنة (١٣٨٦هـ) ، (ص ٣٦ ، ٣٧) .

(٢) انظر : حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٣١/أ) ، (ص١١٧ ، ١١٨) .

(٣) محمود ، المعاهدات في الإسلام (ص٣٧) .

(٤) انظر : معاهدة النبي ﷺ مع أهل أذرح والجرباء . حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٣٢ ، ٣٣/أ) (ص١١٨ ، ١١٩) .

(٥) انظر صلح الحديبية في : ابن هشام ، السيرة (م٢ ، ص٣٢٤) . ابن سعد ، الطبقات (جـ٢ ، ص٩٧) . البلاذري ، أنساب (جـ١ ، ص٢١١) .

(٦) العلي ، إدارة الحجاز (ص٣٤ ، ٣٥) .

(٧) انظر : الطبري ، تفسير (جـ١٤ ، ص١٣٢) . السيوطي ، الدر المنثور (جـ٤ ، ص١٣٠ ، ١٣١) .

(٨) العلي ، إدارة الحجاز (ص٣٨) . انظر : حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (١١١) ، (ص٢٣١) . رقم (١١٢) ، (ص٢٣٢) . رقم (٢٢) ، (ص٢٤٠) .

الصنف من العشائر [١] .

وكان الالتزام المفروض من خلال هذه المعاهدات على العشائر « طاعة اللّه ورسوله » [٢] وأضاف بعضها « الإسلام وطاعة اللّه ورسوله » [٣] وفي بعضها « الإسلام وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة » [٤] وزاد بعضها « ... ومفارقة المشركين » [٥] وفي بعضها « أقبل في حزب اللّه ... » [٦] .

إن طاعة اللّه ورسوله لابد أن تؤدي إلى الإسلام ، كما أن الإسلام يستلزم طاعة اللّه ورسوله ، والقيام بفرائضه ، وإن عدم ذكر بعض الكتب شرط « مفارقة المشركين » يُظهِر أنه سُمح لهم بإبقاء علاقاتهم بالمشركين ولاسيما أن المسلمين كانت بينهم وبين المشركين في هذه الفترة عهود ومواثيقُ أشار إليها القرآن [٧] .

وقد نصت بعض هذه المعاهدات على « أن لهم النصر على من ظلمهم أو حاربهم ... » [٨] . ويتضح هذا في معاهداته مع ضمرة وغفار وأشجع وغيرها . وهذا يستدعي أن يقوم بحمايتهم من أي اعتداء أو هجوم . وقد أضاف على بني أسلم شرطًا « أن عليهم نصر النبي ﷺ » [٩] فالاتفاقية معهم هجومية ودفاعية . وقد أقر لعدد من القبائل ولاسيما طيئ وثقيف وجرش ، أن كلًّا منهم له ما أسلم عليه من أرضه [١٠] ، ويفترض أن يكون قد طبق هذه الشروط تجاه القبائل

(١) انظر : حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٨١) ، (ص١٦٨) . رقم (١٣) ، (ص١٦٩) . رقم (٨٥) ، (ص١٧٠) . رقم (٨٩) ، (ص١٧٢) .

(٢) انظر هذه الوثائق في : حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (١٢٢) ، (ص٢٣٩) . رقم (١٠٩) ، (ص٢٦٢) . رقم (١٨٩) ، (ص٢٩٣٢) .

(٣) م . ن ، وثيقة رقم (٧٢/أ) ، (ص ١٦٠) . رقم (١٠٩) ، (ص ٢٢١) . رقم (١٥٢) ، (ص٢٢٦٢) . رقم (١٩/ ٢) ، (ص٢٩٣) . رقم (٢١٧) ، (ص٣٢١) .

(٤) م . ن وثيقة رقم (٤٠) ، (ص١٢٧ ، ١٢٨) . رقم (١٥٢) ، (ص٢٦٢) . رقم (١٦٥) ، (ص٢٧١) . رقم (١٧٣)، (ص٢٧٨) . رقم (١٨٩) ، (ص٢٩٣) . رقم (١٩٣) ، (ص٢٩٨) . رقم (١٩٧) ، (ص٣٠١) .

(٥) م . ن ، وثيقة رقم (٤١) ، (ص١٢٨) . رقم (٨١) ، (ص١٦٨) . رقم (٨٢) ، (ص١٦٩) . رقم (٨٥) ، (ص ١٧٠). رقم (٨٧) ، (ص١٧١) . رقم (١٩٤) ، (ص٢٩٩) . رقم (١٩٥) ، (ص٢٩٩ ، ٣٠٠) .

(٦) م . ن ، وثيقة رقم (١٧٥) ، (ص٢٨٠) .

(٧) راجع سورة التوبة : الآيات (١ - ٤) .

(٨) انظر هذه المعاهدات في : حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٦٦) ، (ص١٥٤ ، ١٥٥) . رقم (١٥٩) ، (ص٢٦٥) . رقم (١٦١) ، (ص٢٦٧) .

(٩) العلي ، إدارة الحجاز (ص٤٠) .

(١٠) انظر : حميد اللّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (١٢٠) ، (ص٢٣٨) . رقم (١٢٢) ، (ص٢٤٠) .

الأخرى ، وإن لم يَنُصَّ على ذلك في معاهداته معهم .

وبما أن القبائل كانت تأنف أن يتولى عليها أمير من غيرها ، فقد اشترط بعضُهم هذا الشرط ، ويتضح هذا في معاهداته مع أهل مقنا وبني وائل [١] ، وفي كتابه إلى وائل بن حجر ذكر أنه « يستقي ويترفل على الأقيال » [٢] ويفيد ذلك أن النبي ﷺ أراد أن يربط هذه الوحدات الإدارية الصغيرة في سلسلة ضمن إطار واحد حتى يسهل على المركز إدارتها ومراقبتها . وقد ذكرت بعض هذه المعاهدات شروطًا منفردة ، منها : « النصح للمسلمين » [٣] ، « وضيافتهم » [٤] أو « السماح لهم باستعمال المياه » [٥] أو « السماح لهم بالمرور من الطرق » [٦] .

وكانت هذه المعاهدات تعطي لهؤلاء « ذمة اللَّه ورسوله » [٧] و « أمان اللَّه ورسوله » [٨] وقد استعملت ذمة اللَّه وأمان اللَّه بشكل ثابت ، أما ذمة الرسول فكانت تذكر أحيانًا ، وجاء في بعضها : « إن اللَّه ورسوله جار على ذلك » [٩] ، وفي كتاب : « إن اللَّه ومحمد جار » [١٠] ، وكان المقصود بالأمان والذمة والجوار أنها اتفاقيات صداقة يضمن فيها الرسول ﷺ لهذه القبائل عدم الاعتداء ، وكانت كلمة « ذمة » تدل على ضمان حمايتهم من أي اعتداء تقوم به القبائل والقوى الأخرى ضِدهم [١١] .

---

(١) م . ن ، وثيقة رقم (٣٣) ، (ص١٢٠) .

(٢) م . ن ، وثيقة رقم (٩٨) ، (ص١٩١) . يترفل على الأقيال ، أي يتأمر عليهم .

(٣) م . ن ، وثيقة رقم (٩٨) ، (ص١٩١) .

(٤) م . ن ، وثيقة رقم (٦٥) ، (ص١٥٣ ، ١٥٤) . رقم (١٢٤) ، (ص٢٤١) .

(٥) م . ن ، وثيقة رقم (٢٠٢) ، (ص٣٠٣) .

(٦) م . ن ، وثيقة رقم (٨٧) ، (ص١٧١) . (١٢٤) ، (ص٢٤٩) . رقم (١٩٦) ، (ص٣٠٠) .

(٧) حميد اللَّه ، مجموعة الوثائق ، وثيقة رقم (٤١) ، (ص١٢٨) . رقم (٩٠) ، (ص١٧٢) . رقم (٩٤) ، (ص١٧٨) . رقم (١١١) ، (ص٢٣١) ، (ص١١٣٧) ، (ص٢٥٢) . رقم (١٥٩) ، (ص٢٦٧) . رقم (١٦١) ، (ص٢٦٨) . رقم (١٦٦) (ص٢٧١) . رقم (١٨١) ، (ص٢٨٤) . رقم (٢٤٧ ، ٢٤٨) ، (ص٣٣٤) .

(٨) م . ن ، وثيقة رقم (٧٢) ، (ص١٥٩) ، رقم (٩٦ ، ٩٧) ، (ص١٨١) ، رقم (١٥٢) ، (ص٢٦٢) . رقم (١٥٣) ، (ص٢٦٣) . رقم (٢٣٢) ، (ص٣٢٢) .

(٩) م . ن ، وثيقة رقم (٩٥) ، (ص١٧٩) ، رقم (١٣١) ، (ص٢٤٦) .

(١٠) م . ن ، وثيقة رقم (١٣٢/أ) ، (ص٢٤٨) .

(١١) ابن منظور ، اللسان (جـ١٢ ، ص١٢١) .

لقد أراد النبي ﷺ بهذه المعاهدات أن يربط هذه القبائل مع الدولة الجديدة ، وهي إجراءات ضرورية لحماية القوات الإسلامية في صراعها مع الروم الذي ظهرت أول أماراته في معركة مؤتة (٨هـ) ، وهذا يبين أن صورة العالم الذي ستجري عليه الحوادث المقبلة كانت واضحة في ذهن الرسول ﷺ [١] .

ويتبين من خلال هذا العرض لمعاهدات الرسول ﷺ مع القبائل أو رجالها أن أهم ما كان يقدمه لهم هو « الحماية » ، وأهم ما يطلبه هو « الطاعة » ، وترك القبائل تسير حسب نظمها القديمة على أن لا تمس سيادة الإسلام ، وربما كان انشغال الرسول ﷺ بالقضايا الكثيرة التي واجهته بعد فتح مكة (٨هـ) جعلته ينصرف عن العمل على تبديل شكل الهيكل الإداري ، ذلك الانصراف الذي أدى إلى قلة الشكاوى والمشاكل التي واجهها [٢] ؛ إذ لم يرسل النبي ﷺ لهذه القبائل من رجال إدارته إلا بعض عمال الصدقات الذين أرسلوا من مركز الدولة في المدينة المنورة .

* * *

(١) انظر : صالح درادكة ، مقدمات في فتح بلاد الشام ، الندوة الثانية للمؤتمر الدولي لتاريخ بلاد الشام الرابع ، مجلد٢ ، عمان ، (١٩٨٧م) ، (ص١٢٤ - ١٢٦) .

(٢) العلي ، إدارة الحجاز (ص٤٠ ، ٤١) .